معوقات حرية الممارسة في الصحافة الليبية ومحاولات الإصلاح خلال الفترة من 1989 حتى 2011م

إعداد / فتحية الخير حمدو رحومة(*)

إشراف/ أ.د. محمود علم الدين(**)

أن جدلية العلاقة بين الصحافة والسلطة هي التي تتيح للباحث تفهم نوع الممارسة الصحفية في وسائل الإعلام، والتي بدورها تحدد سقف الحرية التى تتمتع بها هذه الوسائل، وإلى إي مدى تتجسد هذه الحرية في هذه الممارسة التي ترتبط بالممارسة السياسية بدرجات متفاوتة تنحصر بين القوة والإعتدال والضعف، وذلك وفقاً للمنطلقات الايديولوجية التي تتبناها الدولة في سياستها.

وحيث أن ما شهدته ليبيا بعد سنة 1973م لم تقتصر على الجوانب السياسية فقط وإنما كان تغييراً شمولياً للنظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية أفرز مفاهيم ذات خصوصية روجت لثقافة مغايرة لما عرفه المجتمع الليبي طوال عقود، ومغايرة للاتجاه الذي كانت تسير فيه ليبيا بخطوات بطيئة ولكنها أثمرت قدر محترم من النجاح في التأسيس لنظام صحفى مشابه للنظم الصحفية التي أسست لها الدول العربية آنذاك.

نتج عن هذا التغيير الشمولي في نظم الدولة الليبية وهياكلها قطع الجهود التي بذلت من أجل تطوير نظام صحفي ليبي قائم على التعددية والتنوع، وقدر من الحرية وإن كان محدوداً ذلك أنه " في ضوء النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية السائدة في الوطن العربي، تحتل السلطة السياسية موقعاً مركزياً، ويتزايد الدور الشخصى لرئيس الجمهورية، وتضعف مكانة المؤسسات وقدرتها على المشاركة في صنع القرار إلى حد تحولها إلى أدوات لتنفيذ تعليمات الرئيس و توجيهاته، وليس هناك مجال لاستثناء نظام عربي او آخر من هذه الظاهرة، إذ أن الفارق بينها ليس في

(*) مدرس مساعد بقسم الإعلام - جامعة الزيتونه – ليبيا.
(**) الأستاذ المتفرغ بقسم الصحافة – كلية الإعلام – جامعة القاهرة.

وجود هذه الظاهرة من عدمه وإنما في درجة وجودها، تبعاً للظروف السياسية وتطوراتها[1]. وإذا ما أردنا المقارنة بين عمق الأدوار الشخصية لرؤساء دول الوطن العربي في المؤسسات الإعلامية نجد أن هذه المقارنة لا تستقيم بوجود ليبيا ضمن دائرتها، ذلك لأسباب عدة، أولها أن النظام الصحفي الليبي هو جزءاً من النظام الايديولوجي القائم على النظرية الجماهيرية، التي كتب فصولها الثلاث السياسي والاقتصادي والاجتماعى معمر القذافي وكانت الصحافة ومفهومها جزئية حددها الفصل الأول من هذه النظرية وتم تطبيقها على المجتمع الليبي،وهذا النظام الايديولوجي الشمولى يعادى الرأسمالية والشيوعية ويعده صاحبه الحل النهائي لمشاكل البشر المتعلقة بالديمقراطية والحرية.

وإذا كانت الأنظمة الصحفية في الوطن العربي ألتزمت الأسس العلمية في التأسيس للصحافة، واسترشد أساتذة الإعلام والصحافة فيها بالمؤلفات والتجارب والنظريات الغربية وتمكنوا بجهودهم العلمية من التأصيل لصحافة عربية شقت طريقها في هذا العالم وأصبحت لها مواصفاتها وشخصيتها وبصمتها الوطنية وهويتها الخاصة بها فإن الصحافة في ليبيا منذ سنة 1973م وما بعدها لم تعتمد على الكفاءات العلمية ولم تستند إلى المقومات الاكاديمية في تأسيسها، ولهذا واجهت المشاكل على عدة مستويات هي: مستوى النظام الصحفي وقوانينه والأيديولوجية النى ينطلق منها، ومستوى المؤسسات وهياكلها وتقنياتها، ومستوى الصحفي وكفاءته ومصادره وحريته في الممارسة الصحفية،واستناداً إلى المتغيرات السياسية التي شهدتها ليبيا خلال فترة الدراسة نجد أن ممارسى العمل الإعلامي (المسموع، والمرئى، والمقروء) ألتزموا بتشريعات النظام الصحفي الليبي، التي تتضمن المهام والأهداف المنوطة بوسائل الإعلام.

الدراسات السابقة:

عابدين الدردير الشريف 1996، الممارسة الإخبارية في الصحافة الليبية: دراسة تطبيقية في الفترة من يناير 1981 حتى ديسمبر 1992م[2]، وهي دراسة وصفية، مقارنة، استطلاعية، كشفية وتحليلية، هدف الباحث من خلالها الوصول إلى تتبع وصف كامل ودقيق لطبيعة وجذور الممارسة الإخبارية في الصحف الليبية محل الدراسة والتحليل من خلال تحليل مضمون أخبارها أولاً، وإجراء مقابلات مع القائم بالاتصال بهذه الصحف والمقارنة بينهم ثانياً، وتتكون عينة الصحف من ثلاثة صحف تشمل (الفجر الجديد، والمنتجون، والدعوة الإسلامية)، واعتمد الباحث ثلاثة مناهج هي منهج المسح الإعلامي بالنسبة للمؤسسات الصحفية، ومنهج المسح الاجتماعي بالنسبة لجمهور الصحفيين، والمنهج المقارن لإبراز أوجه التشابه والاختلاف بين المؤسسات الصحفية من ناحية، وبين جمهور الصحفيين المنتمين لكل مؤسسة، وكانت أدوات البحث في الدراسة هي الاستبيان المقنن، والمقابلات المقننة لاستكمال المعلومات التي تم جمعها، والملاحظة العلمية المقصودة سواء بالمشاركة المباشرة أو غير المباشرة،ومن خلال فصول الدراسة الثمانية تناول الباحث فلسفة النظام السياسي الليبي وأسسه ومرتكزاته وسياسته الداخلية والخارجية، وتناول الفصل الثاني السياسة الإعلامية في ليبيا "الرؤى والتوجهات"، والإعلام الليبي وأنواعه وإطاره الفكرى والتنظيمى، ومراحل تطور السياسة الإعلامية في ليبيا من 1969 حتى 1992م، وأهداف اجهزة الإعلام وأنواعها وخصائصها، ومصادر الأخبار في الصحافة الليبية، وقيم ومعايير الأخبار في النظام الإعلامي الجماهيرى،ونماذج من المعالجات الإخبارية في الصحافة الليبية، حيث يتم التوظيف السياسى للصحافة الليبية بعدة طرق منها جعل وكالة الجماهيرية للأنباء المصدر الوحيد للأخبار المحلية والخارجية، وعدم السماح للصحف والمجلات بالاشتراك المباشر في وكالات الأنباء العالمية،وإصدار تعليمات وقرارات بالمعلومات الصالحة للنشر أو الإذاعة، والرقابة

المباشرة والرسمية لإيقاف أي أخبار ضارة بالدولة قبل أن تنشر، والتحكم السابق في نشر الإخبار والمعلومات وإبلاغ رؤساء التحرير بالموضوعات (الحساسة) التي يجب إلا تنشر،وتعيين مدراء ورؤساء موالين ايديولوجيا للدولة، كما تناول الباحث معوقات الممارسة الإخبارية في الصحافة الليبية التي ترتبط باستناد الصحافة على ايديولوجية النظرية العالمية الثالثة لمعمر القذافي مما يمثل عائق وفي حال حدوث صراع بين النظاميين الإعلامي والسياسى يتم تغيير سياسات التحرير لتتوافق مع النظام السياسى وهذا يشكل عقبة للممارسين الاخباريين تتمثل في ضرورة التقييد بسياسة الدولة وتوجهاتها مما يحد من إبداع الممارس الإخبارى، والإمكانيات المادية للصحيفة التي تؤثر في نوعية وحجم الورق المستخدم، والضغوط الاجتماعية المتمثلة في العادات والتقاليد التي تراعى دائماً حرصاً على الاستقرار وتقييد الممارس الإخبارى في نشر بعض الأحداث، وقلة الكفاءة لدى الصحفيين الليبيين، وعدم الاستقرار التنظيمى والإدارى للصحافة الليبية، وضعف برامج التأهيل والتدريب، وخلصت الدراسة إلى وجود نوعين من الممارسين الإخباريين في الصحافة الليبية، الفئة الأولى هم ممارسون إخباريون يمتلكون الموهبة والخبرة، ولكنهم يفتقدون إلى التخصص في الصحافة والإعلام ولم يدرسوا اساليب الإتصال بالجماهير، وهم الفئة الكبر، والفئة الثانية هم الذين درسوا الصحافة والإعلام دراسة اكاديمية متخصصة ولديهم الموهبة والاستعداد الذاتي ولكنهم قلة.

إبراهيم علي عمر 2009، ليبيا وأخبار وسائل الإعلام: الإنتاج والاستقبال في مضمون وسائل الإعلام الجديدة[3]، وتضم الدراسة جزئين رئيسيين، النظرى والتجريبي، يحلل الجزء الأول ظاهرة الهيمنة على الأخبار كظاهرة عالمية، والجزء التجريبي حيث استخدم الباحث طرق بحث المنهج التجريبي الذي يعنى بالكمية والنوعية ومنها عينة جمع البيانات، والاستبيان،والمقابلات وتأخذ هذه الدراسة الهيمنة الإيديولوجية في وسائل الإعلام كنقطة إنطلاق وتركز على الأبعاد الثقافية للأخبار

والجدل حول محتوياتها التي حفزت الجهود الإقليمية والدولية لإنشاء بدائل تحد من الهيمنة الأمريكية في مجال الأخبار،ومحاولات الدول العربية العمل بشكل جماعي لإنشاء بدائل ووكالات أنباء في الدول الاساسية، وسعت الدراسة على وجه الخصوص إلى تقييم القنوات الفضائية العربية وقدرتها على النجاح والمنافسة ومنها قناة الجزيرة، وجهود ليبيا في مجال وسائل الإعلام ومواقف الشعب الليبي من وسائل الإعلام المحلية والإقليمية والدولية وأهميتها من حيث التغطية الإخبارية مما يسهم في تفهم نقاط الضعف والقوة ووضع استراتيجية لتطوير وسائل الإعلام الليبية، وتناول الباحث النظام السياسي الليبي، وتشريعاته الخاصة بوسائل الإعلام، والصعوبات والعوائق التي واجهت هذه الوسائل وقسمها إلى: صعوبات فنية حيث أعطى النظام السياسي الأولوية الكبيرة للإذاعة في السنوات الأولى ولم تعطي الإعلام المطبوع نفس القدر من الاهتمام مع وجود العديد من القيود الحكومية على الإعلام المحلي والأجنبي مما أثر على المضمون الإعلامي خاصة التلفزيون والإعلام المطبوع (الصحف والمجلات) هذه السياسة جعلت الإعلام الليبي المصدر الوحيد للمعلومات لدى الشعب الليبي ومارست الحكومة الليبية رقابة مشددة على الرسائل والمضامين الإعلامية متبعة سياسة الحفاظ على الوضع الراهن، ولكن مع ظهور القنوات الفضائية أصبح من الصعب الحفاظ على هذه الرقابة الصارمة خاصة مع ضعف الأداء في الإعلام اليبي وغياب التقدم التكنولوجي،وغياب المنافسة مما أدى إلى تزايد المناخ السلبي بين الصحفيين والمراسلين، وصعوبات ناتجة عن وزارة الإعلام الليبي وتتمثل في غياب السياسة الإعلامية المستقلة والخضوع للنظام السياسى الذي غير اتجاه الإعلام الليبي حين تحولت ليبيا إلى أفريقيا أثناء أزمة لوكربي، وهددت بالانسحاب من الجامعة العربية متهمة العرب بالجبن في مواجهة أمريكا مما جعل الإعلام الليبي عاجزاً على تغطية الأحداث الهامة في الداخل والخارج، كما أن مسألة الحظر الدولى من الغرب على ليبيا سنة 1992م كان له تأثير كبير على الإعلام

الليبي حيث وضعت الحكومة الليبية إجراءات للحد من النفقات على وسائل الإعلام، وأخيراً كانت هناك صعوبات ترتبط بالإعلام الليبي ومنها الاعتماد على القنوات الأجنبية من جانب المنتجين الليبيين القادرين على مواجهة هذه الصعوبات أما انخفاض مستوى أداء وفاعلية الإعلام الليبي، وأشارت عينات الدراسة إلى انخفاض مستوى الميزانية الإعلامية تمثل السبب الأول في نقص الموارد البشرية، وعدم وجود أصحاب المؤهلات المحترفين في الصحافة والإذاعة والتلفزيون، وغياب التقدم التكنولوجي والاستوديوهات مما سبب في انخفاض مستوى الأداء الإعلامي في مجال الإعلام المطبوع الذي أعتمد على التكنولوجيا القديمة.

كالديب رونبال 2009، الإختلاف بين الدراسة الصحفية والتطبيقات الصحفية في أربعة من دول المغرب العربي(4)، تبحث هذه الورقة في البرامج التعليمية والتدريبية في مجال الصحافة في الجزائر، وتونس، والمغرب، وليبيا والصعوبات التي يواجهها الصحفيون من النظم السياسية والقانونية والإعلامية في تطبيق المهارات المهنية التي تم الحصول عليها عن طريق تعلم وسائل الاتصال الجماهيرى،وتستند هذه الدراسة بالدرجة الأولى على (الأبحاث الميدانية) التي قام بها الباحث في هذه الدول والتي ركزت على ملاحظة وفحص التعليم والتدريب المقدم في المؤسسات الصحفية المغاربية وهي معهد الصحافة وعلوم المعلومات في تونس، و مركز تحسين الصحفيين والإعلاميين في تونس، واتحاد إذاعات الدول العربية، ومقره في تونس،والمعهد العالي للصحافة في المغرب، والمعهد العالي للإعلام والاتصال في الجزائر، وبرنامج قسم الإعلام في جامعة بنغازي في ليبيا وذلك لتحديد ما إذا كانت الصحافة في واقع الحياة سمحت للخريجين بممارسة مهاراتهم مهنيا، كما استندت الدراسة على المقابلات مع الصحفيين المتحصلين على درجات علمية من هذه المؤسسات والإداريين وأعضاء هيئة التدريس في معاهد دراسات الاتصالات في تونس والمغرب، ومع طلاب الصحافة في تونس والمغرب، حيث أن الملاحظات

التي أدلت بها هذه الفئات تكشف عن مجموعة متنوعة من المعوقات السياسية والقانونية والتنظيمية والثقافية في هذه الدول المغاربية الأربعة والتي أثرت سلباً على ممارسة العمل الصحفي، وسببت خيبة أمل للكثير من الصحفيين المتدربين تدريباً مهنياً مما جعل الكثير منهم يبتعد عن الصحافة ويدخل مجال العلاقات العامة والإعلان وهذا يعنى تركيز الصحفيين على قيم إخبارية محايدة سياسياً حتى يستطيعوا ممارسة العمل المهني، وقدم الباحث عرض للبرامج التعليمية المتاحة في كل دولة حيث تمتلك تونس مؤسسات متطورة في مجال التعليم ووسائل الإعلام والاتصال، وفي مجال التدريب أيضاً، وتشمل برامجها الفن والأدب والمهارات الشفوية والمكتوبة في اللغات الانجليزية والفرنسية والعربية، وتمتلك تقنية مختبرات الحاسوب واستوديوهات الإذاعة ومختبرات الإنتاج، وغرفة الطباعة والقنوات الفضائية, بينما المغرب لديه برنامج أكاديمى فقط من أجل الصحافة وهو مدعوم من الدولة وإمكانياته ليست عالية، والمعهد المغربي يمتلك مكتبة جيدة،ومناهج الدراسة باللغتين العربية والفرنسية ولكن أغلب الطلبة يختارون اللغة العربية وجزء من المنهج بالفرنسية، وفي الجزائر يقدم برامج الحصول على درجة الصحافة في أربع جامعات في الجزائر العاصمة ووهران وقسنطينة وعنابة ومدتها أربع سنوات، وتعتمد معاهد أو أقسام الصحافة دراسة المستوى باللغتين العربية والفرنسية أما التدريب العملي للطلاب هو أمر نادر الحدوث وغالباً ما يهمل، ويشكو معظم الناشرين والمحررين من ضعف الموظفين المبتدئين. وفي ليبيا ركزت الحكومة في البدء على تدريب الإذاعيين ولم تعتني بالصحافة المطبوعة منذ سنة 1972م وما بعدها ولاحقاً أصبح هناك أربعة صحف يومية فقط ووكالة أنباء واحدة وإذاعة ليبية وطنية واحدة وتسيطر الدولة على وسائل الإعلام ولأن القذافي أراد من الموالين له فكرياً الكتابة في وسائل الإعلام وأصبحت المعتقدات السياسية بديلاً عن تعليم الصحافة، وتقدم جامعة بنغازى درجة البكالوريوس في دراسات الاتصال، حيث

يمكن للطلاب التخصص في أي من وسائل الإعلام المطبوعة أو الإذاعية ومجال الإذاعة هو المرغوب أكثر لزيادة فرص العمل في هذا المجال. كما تقدم الحكومة حوافز مالية للعاملين في الصحافة والإذاعة لتلقي المزيد من التدريب في الخارج، وتحصل العديد من خريجى قسم الإعلام على درجات علمية من ايطاليا وبريطانيا، وأمريكا، والعالم العربي، وفي جامعة بنغازي يدرس الطالب منهج ثقيل في التلقين السياسي مع التركيزعلى وجهة نظر القذافي في الحياة السياسية والديمقراطية، و "الأمة العربية"، من بين مواضيع أخرى و يتم توفير التدريب على المهارات داخل مؤسسات وسائل الإعلام الليبية، وخلصت الدراسة إلى أن المعضلة التي يواجهها الصحفيين المحترفين، على نحو متزايد من خريجي أقسام الصحافة في دول المغرب العربي الأربعة هي كيفية التوفيق بين اختيارهم لحرية الصحافة والموضوعية مع القيود التي تفرضها العوامل السياسية والقانونية التي تشير إلى الصحافة الموالية للحكومة وكان مستوى الإحباط مرتفع وملموس لدى عدد من الصحفيين والطلاب، وبعض الأكاديميين والإداريين من خلال المقابلات،وأن هيكلية وسائل الاعلام تفرض قيودا إضافية على الصحافة المهنية، حيث قيدت الصحافة الحزبية في تونس والمغرب والجزائر الصحفيين إلى أخمص القدمين في خط الحزب،ومما يلغي القيم الصحفية المكتسبة من خلال تعليم الصحافة هو التاريخ الحديث للتمرد في الجزائر والطبيعة القصوى من الضوابط السياسية في ليبيا التي جعلت من مهمة الصحفيين المحترفين أكثر صعوبة، كما أن بعض الصحفيين في تونس والمغرب تركوا المهنة بسبب عدم قدرتهم على ممارسة ما تعلموه في معاهد الصحافة واتجهوا إلى العلاقات العامة أو مواقع الإعلانات لأن ذلك الدور لا يتضمن خطر الممارسة المهنية الذي يكتنف العمل في الصحافة المطبوعة والمذاعة، كما إن الرواتب غالبا ما تكون أعلى في العلاقات العامة والإعلان.

أهمية الدراسة:

- خصوصية الأسس والقوانين التي شرعت للممارسة الصحفية في ليبيا والحاجة إلى إيضاح الالتباس بشأنها.
- الإستفادة من ايجابيات وسلبيات تجربة الممارسة في الصحافة الليبية في عمليات الإصلاح مستقبلاً.

مشكلة الدراسة:

- تتمثل مشكلة الدراسة في التعرف على المعوقات التي واجهت حرية الممارسة في الصحافة الليبية خلال الفترة من 1989 حتى 2011 وتأثير تلك المعوقات على حرية الممارسة وعلى المحاولات الإصلاحية في الصحافة.

أهداف الدراسة:

- التعرف على واقع الممارسة الصحفية في الصحف الليبية.
- كشف المعوقات التي تعترض حرية ممارسة الصحفي الليبي لمهنته.
- رصد المحاولات الإصلاحية النقدية لأوضاع الصحافة في ليبيا.

تساؤلات الدراسة:

- ما هو نوع معوقات حرية الممارسة في الصحافة الليبية؟.
- معوقات سياسية وقانونية وهي:(ضغوط النظام السياسى، قوانين الصحافة، ونصوص العقوبات).
- معوقات اقتصادية وهي: (الملكية والتمويل، الامكانيات المادية للصحيفة، سيطرة الدولة على المطابع).
- معوقات مهنية وهي: (مصادر المعلومات، الرقابة، التأهيل والتدريب، الضغوط المهنية).
- معوقات اجتماعية وهي: (المستوى المعيشى، الثقافة والعادات والتقاليد).
- هل حاول الصحفي الليبي الدفاع عن حريته في الممارسة الصحفية؟.
- ما هي أوجه النقد التي مارسها الصحفي في مواجهة الصحافة الليبية؟.

الإطار المنهجى للدراسة:

نظرية السلطة:

تعتمد هذه الدراسة على نظرية السلطة في تفهم موضوع **معوقات حرية الممارسة في الصحافة الليبية ومحاولات الإصلاح خلال الفترة من 1989 حتى 2011م** لأن ما يحدد طبيعة النظم الإعلامية هو نوع النظام السياسى الذي تصدر عنه القوانين التي تؤسس لهذا النظام الإعلامي الواقع ضمن حدود سيادتها، و(تعتبر نظرية السلطة في الفكر السياسي الوعاء الفكرى للنظام الإعلامى السلطوى وترى أن الفرد تابعاً للدولة التي تكون كافة مقاليدها بيد الحاكم الذي ينظم مؤسسات الدولة ومتطلبات المجتمع وفق إرادته حيث يستمد نفوذه وقوته من الحق الإلهى باعتباره الحاكم، وتعد وسائل الإعلام والصحافة في هذا النظام أداة لنشر أفكار الدولة وتحقيق أهداف الحاكم والدعاية له) [5].

أولا:- المنهج الوصفي:

كما اختارت هذا المنهج الذي يهتم " بدراسة الأحداث والأوضاع القائمة وجمع البيانات والمعلومات وإخضاعها للتحليل والتفسير واستخلاص دلالاتها أو إصدار تعميمات بشأنها، ويعتمد هذا المنهج على قاعدة تجريد الظاهرة بمعنى تميزها وتحديدها، وقاعدة التعميم إي إصدار الحكم على الظاهرة في إطار الفئة التي تم إخضاعها للدراسة "[6].

ثانياً:- المنهج المقارن:

هو المنهج الذي يتيح المقارنة بين مجتمعات مختلفة أو جماعات داخل مجتمع واحد، للكشف عن أوجه الشبه والاختلاف بينها وإبراز أسبابها، ويشير مصطلح المقارنة إلى الإجراءات التى تعين الباحث وفقاً لبعض المحكات في المقابلة بين

الظواهر، واكتشاف العوامل المسببة لظهورها وتطورها، وصور الارتباط والتداخل بين كلُ منها (7).

الإطار الإجرائى للدراسة:

1. مجتمع الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من القرارات والقوانين المنظمة للصحافة، والوثائق والكتب والصحف والمجلات التي تناولت موضوع معوقات حرية الصحافة أو المحاولات من أجل إصلاح الصحافة.

2. حدود الدراسة:

أولا:- الإطار المكاني للدراسة: الحدود المكانية للدراسة، وتنحصر في الدولة الليبية.

ثانياً:- الإطار الزماني للدراسة: الحدود الزمانية للدراسة، تتضمن الفترة من 1989 حتى 2011م.

التعريفات الإجرائية للدراسة:

المعوقات: " أن الاستخدام الراهن لمفهوم "معوق" أصبح يتضمن ما هو أكثر من التثبيط حيث شمل أيضاً الحيلولة دون تحقيق الهدف، والمنع عن ذلك، وعرقلة كل ما من شأنه أن يقف في وجه إنجاز الأمر أو احراز النجاح. إن المعوقات والمشكلات والصعوبات والتحديات باعتبارها جميعاً، ومع اختلافها البين فيما تعبر عنه من معان خاصة، تشترك في الإشارة إلى مضمون واحد مؤداه التأثير السلبى على الظاهرة المدروسة، أى الإعاقة عن القيام بعمل"(8) وفي الوقت الذي يعبر هذا المفهوم للمعوق على جانب كبير مما تشير إليه هذه الدراسة فإضافة إلى ذلك تقصد الباحثة **بالمعوقات**: الإجراءات القانونية والإدارية المعلنة والمستترة التي تتخذها السلطة أو

تتمثل في المؤسسة الصحفية او المجتمع وهي تعرقل أو تحد من حرية الصحفي في ممارسة مهنته.

تعرف **الممارسة الإعلامية** بأنها" التجسيد الواقعي لترجمة السياسات والخطط والتشريعات على المستوى الإعلامي، فالممارسة تعبر عن أسلوب العمل كما يحدث في المؤسسات الإعلامية، وفي محتوى الرسالة الإعلامية التي تعكسها صفحات الصحف وساعات البث في التلفزيون والراديو يومياً وتشكل قاعدة أساسية لحرية الإعلام والصحافة " (9).

وتقصد الباحثة **بحرية الممارسة الصحفية** هو حق الصحافة في نقل المعلومة من مصادر متنوعة، وحق النقد والتعليق والتصحيح، والتعبير عن الرأي، ونقد الحكومة أذا استدعى الأمر وحق الصحفى في نقل أراء الناس ومشكلاتهم بمعنى أسلوب عمل الصحفيين ومدى ارتباطه بالقوانين والسياسات والإعلامية وخططها، وانعكاسها على المحتوى الصحفي وحرية الصحافة وأخلاقياتها.

الصحافة الليبية: تقصد الباحثة بهذا المصطلح الصحف والمجلات اليومية والأسبوعية والدورية الرسمية والإذاعة المسموعة والمرئية الصادرة عن الدولة الليبية وفق تشريعاتها وقوانينها، والمعترف بها ضمن الحدود الجغرافية للدولة وخارجها باعتبارها تمثل صحافة البلد.

محاولات الإصلاح: وتقصد بها الباحثة الجهود والتجارب التي قام بها الكتاب الإعلاميون بهدف إصلاح الصحافة الليبية ومحاولة دعم حق الصحفي في النقد والكتابة بحرية حول مختلف قضايا المجتمع وتعديل قوانين الصحافة بما يكفل تلك الحقوق.

ثانياً: معوقات حرية الممارسة في الصحافة الليبية:-

1. **المعوقات السياسية والقانونية:**

ضغوطات السلطة الحاكمة:

- تحويل وسائل الإعلام والصحافة إلى إعلام ثوري عن طريق الزحف الثورى على مؤسساته واستمر هذا الأمر منذ نهاية السبعينات حتى نهاية التسعينيات.
- استصدار قرارات بداية التسعينيات بتحويل المؤسسات الإعلامية إلى مؤسسات تعبوية وعلى رأسها أمانة اللجنة الشعبية العامة للإعلام والثقافة التي إضيف إلى أسمها كلمة التعبئة الجماهيرية والتي كانت أولى مهامها.
- تأسيس مؤسسة الإعلام الجماهيرى، وهي مرحلة مهد لها منذ سنة 1985م بتولى إدارة المؤسسات الإعلامية قيادات من اللجان الشعبية بدلاً من اللجان الثورية، كما تغيرت تبعية وسائل الإعلام من إدارة التوجيه الثورى إلى أمانة اللجنة الشعبية العامة.

ثمتلت ضغوطات السلطة الحاكمة في وضع استراتيجيات وأهداف محددة للمؤسسات الإعلامية، حيث صارت الجهة المخولة بإصدار القرارات ذات الصلة بمهام وأهداف وسائل الإعلام هي اللجنة الشعبية العامة(رئاسة الوزراء) باعتبارها جهة تنفيذية لقرارات وتوصيات المؤتمرات الشعبية الأساسية بدلاً من إدارة التوجيه الثورى. ففى 16 مارس 1988م صدر عنها قرارين: الأول القرار رقم (154) بشأن إعادة تنظيم أمانة اللجنة الشعبية العامة للإعلام والتقافة، والثاني: القرار رقم (155) بإنشاء الهيئة العامة لإذاعة الجماهيرية. ويؤكد القرار الأول على أن مهام الإعلام والثقافة ينبغى أن تكون متوافقة مع المنطلقات الفكرية للنظرية العالمية الثالثة، والنقطة الأولى في مهام الإعلام والثقافة هي "التبشير بالاطروحات الانسانية الواردة

في الكتاب الأخضر واستخدام كل الأدوات والوسائل الإعلامية والثقافية في سبيل تعميق وترسيخ فكر ثورة الفاتح من سبتمبر"[10] كما تضمن القرار الثاني في النقطة الثانية مهمة "تعميق مفاهيم الثورة والعمل على تعريف المواطنين بقضاياهم القومية والإنسانية"[11]، وتتمحور بقية المهام الواردة في القرارين حول أهمية التبشير بما جاء في الكتاب الأخضر، ووضع المقترحات التي تمكن من انتشاره، وإجراء الدراسات حوله، إضافة لإبراز الجانب الحضارى والتراثي العربي الليبي، والقومي، والإسلامي.ولم تتمثل ضغوط النظام السياسى في توحيد أهداف وسائل الإعلام فقط، ولكن حرص أيضاً على توحيد تبعية وسائل الإعلام المرئية والمسموعة ووكالة الجماهيرية للأنباء إلى جهة أو وزارة واحدة حيث تم بتاريخ 1 يونيو 1989م نقل وكالة الجماهيرية للأنباء إلى الهيئة العامة لإذاعة الجماهيرية بقرار من اللجنة الشعبية العامة رقم (415)[12]، وتعتقد الباحثة أن النظام السياسى يؤكد من خلال هذا الإجراء على وحدة الأهداف والمهام التي تضطلع بها هذه الوسائل، وجمعها تحت مظلة سيادية واحدة يسهل تمرير البرامج والخطط المزمع تنفيذها. وفي سنة 1991م تم تعديل أسم أمانة الإعلام والثقافة ليصبح أمانة اللجنة الشعبية العامة للإعلام والثقافة والتعبئة الجماهيرية، وخلال عامي 1922-1993م تم إعادة تنظيم وهيكلة قطاع الإعلام والثقافة والتعبئة الجماهيرية حيث كان أول مهامها " إضافة مهام التعبئة الجماهيرية إلى قطاع الإعلام والثقافة بتوظيف كافة المنابر الإعلامية والثقافية كأدوات تعبوية لتنفيذ البرنامج الثورى جماهيرياً، بما يحقق فلسفة التعبئة الشاملة"[13]. واستناداً إلى مهمة التعبئة الجماهيرية وتوظيف كافة المنابر الإعلامية والثقافية **أُعيد أنشاء المؤسسة العامة للصحافة** بقرار اللجنة الشعبية العامة رقم (17) الصادر بتاريخ 9 يناير 1993م، وهي تتمتع بالشخصية الاعتبارية وتتبع أمانة اللجنة الشعبية العامة للإعلام والثقافة والتعبئة الجماهيرية[14].

وقد توقعت الباحثة بناءاً على إعادة هيكلة قطاع اللإعلام والثقافة وما ترتب عنه من قرار السلطة السياسية في ليبيا بإعادة إنشاء المؤسسة العامة للصحافة أن تكون طبيعة الاختصاصات والأهداف المسندة إلى تلك المؤسسة تختلف عن الاختصاصات والأهداف التي تم تكليفها بها في مرحلة إنشائها الأولى سنة 1972م و أن يتم إضافة أو تعديل بعض المهام، ولكن بالمقارنة لاحظت الباحثة أنه لا يوجد أختلاف يذكر بين مضامين القانون رقم 120 الذي تم بموجبه إنشاء المؤسسة العامة للصحافة سنة 1972م، والقرار رقم 17 الذي أُعيد بموجبه إنشائها سنة 1993م رغم أن أولهما كان قانوناً والثاني كان قراراً باستثناء استخدام مصطلح (لجنة إدارة المؤسسة) بدل (مجلس إدارة المؤسسة) و دمج بعض المواد لتصبح 15 مادة في القرار رقم 17 لسنة 1993م بدلاً من 22 مادة في القانون رقم 120 لسنة 1972م، ولكن أهداف واختصاصات المؤسسة لم تتغير، ولم تحذف أو تعدل أو تُضاف أي نقاط.

وبعد يومين فقط من صدور القرار رقم (17) بشأن أعادة إنشاء المؤسسة العامة للصحافة، أصدرت اللجنة الشعبية العامة قرار ثان بتاريخ 11 يناير 1993م، هو القرار رقم (26) بإعادة تنظيم أمانة اللجنة الشعبية للإعلام والثقافة والتعبئة الجماهيرية تضمن أهدافها ومهامها، وهذا الأمر يحمل الباحثة على الاعتقاد بأن هذا القرار جاء يوضح بشكل تفصيلى السياسة الإعلامية لهذه الأمانة ومؤسسات ووسائل الإعلام التابعة لها ومن ضمنها المؤسسة العامة للصحافة، خاصة أنه بتاريخ 11 أبريل من نفس السنة 1993م عُدل القرار رقم (17) بشأن أعادة إنشاء المؤسسة العامة للصحافة بقرار ثان يحمل رقم 246، ولم يتضمن المواد ذات الصلة بمهام هذه المؤسسة أو بديلاً عنها، وتم نقل تبعية صحيفتي الزحف الأخضر والجماهيرية إلى المؤسسة العامة للصحافة خلال نفس الشهر أبريل) [15]، وأصبحت الصحف الرسمية للدولة بعد ذلك تنحصر في الفجر الجديد، والشمس، والجماهيرية، والزحف الأخضر،

وهذه الأخيرة هي في الأصل صحيفة اللجان الثورية، وهذه الصحف الأربع كان يمكن دمجها في صحيفة واحدة لأنها في الواقع عبارة عن وجوه متكررة لذات العملة لأن (الحكومة الليبية ظلت لفترة طويلة تسن القوانين وتضع العراقيل والصعوبات من أجل الرقابة على الرسائل والمضمون الإعلامي في إطار السياسة التي تدعو للحفاظ على الوضع الراهن) [16]، وهذا ما يتضح من المهام والأهداف التي تم تكليف المؤسسات الإعلامية بها طوال هذه السنوات التي تمتد من السبعينيات حتى الألفينيات من عمر النظام السياسى الليبي.

كما "إنشئت المؤسسة العامة للإعلام الجماهيرى بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (179) الصادر بتاريخ 23 الصيف 1369و.ر الموافق لشهر يونيو 2001 م، وهي تخضع لإشراف هذه اللجنة، وتتمتع بالشخصية الاعتبارية" [17]. ولا تختلف مهامها عن بقية المؤسسات الإعلامية باستثناء تكليفها بإعداد الدراسات والبحوث من أجل تطوير العمل الإعلامي، مراقبة المرافق الإعلامية وحثها على المحافظة على البيئة، ووفق المادة الخامسة من القرار رقم (67) الصادر عن اللجنة الشعبية العامة بتاريخ 17 أبريل 2002م فإن الجهات التابعة لمؤسسة الإعلام الجماهيرى هي[18]:-

1. الهيئة العامة لإذاعة الجماهيرية .
2. الهيئة العامة للصحافة.
3. شركة الخدمات والإنتاج الإعلامي والفني.
4. الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان.
5. الدار العربية للكتاب.
6. المركز القومي لبحوث ودراسات الموسيقى العربية.

وترى الباحثة أن النظام السياسي الليبي يعتبر مرحلة الوصول إلى تأسيس المؤسسة العامة للإعلام الجماهيرى هي مرحلة متقدمة، وذلك من خلال صياغة المهمة الأولى التي أسندت لهذه المؤسسة والتي تصف المجتمع الليبي بالمجتمع الليبي السيد الذي يستطيع التعبير عن آرائه وطموحاته من خلال وسائل إعلامه، وتكليف هذه المؤسسة بمهمة الإشراف كافة المؤسسات الإعلامية ،والتأكيد من خلال المهمة السادسة لمؤسسة الإعلام الجماهيرى على متابعة التشريعات المنظمة لهذه المؤسسات بما يحقق أهدافها التي تتضمنها تلك التشريعات مع تبني مواقف الدولة على كافة المستويات.

وفي سنة 2002م صدر قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (1) بإضافة اختصاص للمؤسسة العامة للإعلام الجماهيرى وهو " متابعة كافة ماينشر، أو يذاع عن الجماهيرية ...، عبر وسائل الإعلام الخارجية، من إذاعات وصحف، ومجلات، وكتب، ودوريات، وشبكة المعلومات الدولية وفرزه، وتحليله، وتوضيحه، واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنه "[19].

قوانين الصحافة ونصوص العقوبات : في هذه الفترة احتكمت الصحافة إلى مجموعة من الوثائق التي أصدرتها الحكومة الليبية كقوانين تشرع للصحافة بعضها مكتوب، وبعضها كانت عبارة عن أوامر شفوية ضمن خطابات القذافي تم اعتمادها فيما بعد ومن ذلك:-

- الكتاب الأخضر في ركنه السياسى الذي صدرت نسخته الأولى سنة 1976م، وتضمن مفهوم الصحافة الديمقراطية حيث " إن الصحافة الديمقراطية هي التي تصدرها لجنة شعبية مكونة من كل فئات المجتمع المختلفة... في هذه الحالة فقط ولا أخرى سواها، تكون الصحافة أو وسيلة الإعلام معبرة عن المجتمع ككل، وحاملة لوجهة نظر فئاته العامة، وبذلك تكون الصحافة ديمقراطية أو إعلاماً ديمقراطياً "[20].

- وثيقة إعلان قيام سلطة الشعب سنة 1977م، والتى تدعم ما جاء في الكتاب الأخضر، وصرح القذافي في هذا الإعلان بأن السلطة والثروة والسلاح للشعب، وبداية تطبيق السلطة الشعبية عن طريق المؤتمرات الشعبية التى تضم كافة أفراد الشعب.

- الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان والتي صدرت سنة 1988م، واعتبرها القذافي من أهم الوثائق العالمية التي تؤكد على حقوق الإنسان، واستند في كتابتها على إعلان سلطة الشعب والكتاب الأخضر، وهى لا تختلف عن مقولاته وفي المادة 26 من الوثيقة تأكيد على "ضرورة الالتزام بما جاء في الوثيقة وعدم الخروج عليها، وتجريم كل فعل مخالف للمبادئ والحقوق التي تضمنتها، وأحقية كل فرد في اللجوء إلى القضاء لإنصافه من أي مساس بحقوقه وحرياته الواردة فيها "[21].

- الوثيقة الخامسة هي قانون رقم (20) الصادر سنة 1991م والذي سمي بقانون تعزيز الحرية وضم 38 مادة وتقرر المادة الثامنة فيه حرية المواطن في التعبير عن أفكاره والجهر بها في المؤتمرات ووسائل الإعلام وللمواطن حرية ممارسة هذا الحق بشرط الا يستخدمه للنيل من سلطة الشعب أو لأغراض شخصية.

- وهذه القوانين مارست من خلالها السلطة الحاكمة ضغوطاً على حرية الممارسة الصحفية التي لا ينبغى لها الخروج عن مضامين هذه القوانين التي تم صياغتها في تلك الوثائق، وأن الخروج عنها يستوجب العقاب.

أنواع العقوبات والجزاءات في النظام الصحفى الليبي[22]:-

تخضع وسائل الإعلام والصحافة للعديد من العقوبات التي يقررها **قانون رقم (76) لسنة 1972م بشأن المطبوعات**[23] بداية من الغرامة ووصولاً إلى الحبس

وسحب التراخيص ووفق المادة (18) إذا رفضت مطبوعة طلب السلطات المختصة نشر توضيح أو تصحيح أو تكذيب لمعلومات غير صحيحة تتصل بمصلحة عامة يعاقب الممتنع بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر وغرامة لا تقل عن ستمائة دينار ولا تزيد عن ألف دينار أو بإحدى العقوبتين، والمطبوعة التي تستخدم أسم مطبوعة أخرى وفق المادة (24) تعاقب بغرامة لا تقل عن مائة دينار ولا تزيد عن ستمائة دينار، وللعاملين لعدم حصولهم على بطاقات صحفية وفق المادة (25) عقوبة الحبس لستة أشهر وغرامة لا تقل عن مائتى دينار ولا تزيد عن اربعمائة دينار،وفي حالة عدم إثبات مصادر موارد المطبوعة أو أن خسائرها لا تغطيها اموال صاحبها يلغى ترخيص المطبوعة مع المساءلة الجنائية والمدنية وفق المادة (30)، كما أن قدح وذم الأشخاص بالاسم أو الإشارة يعرض الكاتب للعقوبة برفع الدعوة وفق المادة (32).

وواجه الصحفى الليبي في إثناء الممارسة الصحفية العديد من المشكلات بدءاً من إصدار تعليمات حكومية عن اسلوب معالجة بعض القضايا (وكانت بعض التعليمات تكتب على لوحة الإعلانات بمقر الصحف ومنها صحيفة الزحف الأخضر، كما تعرض العديد من الكتاب والصحفيين للعقوبة بالحبس نتيجة اجتماعهم معاً دون تصريح، ومنهم من تم اتهامه بالشيوعية كالسيد أحمد الفيتوري رئيس جريدة ميادين، والسيد الكاتب أدريس الطيب، والشاعر علي الرقيعى وقد تم معاقبتهم بالحبس مدة عشرة سنوات حيث أفرج عنهم القذافي في أصبح الصبح، وبعض الصحفيين تم معاقبتهم بسبب الأخطاء المطبعية ومنهم السيد خليفة محفوظ خلال فترة توليه رئاسة تحرير صحيفة الفجر الجديد الذي حبس بمعسكر التكبالي بأبو سليم وذلك لأن أحد أعداد الصحيفة تضمن خطأ في العنوان التالي "المؤتمرات الشعبية الاساسية تنهي دورتها العادية" حيث ظهر العنوان على هذا النحو "المؤتمرات الشعبية الاساسية تنهي **دوتها** العادية" وهذه الكلمة **(الدوة)** في اللهجة الليبية العامية تعنى (**الثرثرة**) أو الحديث غير المهم، كما تم حبس أحد الصحفيين بسبب خطأ مطبعي ورد في هتاف

للقذافي بمقالة أو متابعة كتبها وهذا الهتاف هو (م. ع.م .ر .....معمر قائد ثورتنا) حيث ظهر في عدد الصحيفة على النحو التالي (م. د.م .ر .....معمر قائد ثورتنا) فصار الأسم مدمر بدلاً من معمر)[24]. وشكلت هذه الضغوط النفسية التي عايشها الإعلاميون في وسائل الإعلام الليبية معوقاً زاد من حدة القيود المفروضة على حريتهم في الممارسة الصحفية.

تعطيل وإلغاء وسائل الإعلام:-

يتم تعطيل المطبوعة وفق المادة (33) من قانون المطبوعات تلك التي تحرض من أجل قلب نظام الحكم، والمبادئ الأساسية للدولة والإخلال بالأمن، أو المعتقدات الدينية ووفق المادة (35) تخضع الدعاوى المتصلة بجرائم المطبوعات إلى قانون الإجراءات الجنائية وتخصص نيابة للصحافة تتولى التحقيق في هذه الجرائم، كما تقرر المادة (36) أن محلات بيع المطبوعات بكافة أنواعها إذا مارست العمل بدون ترخيص يتعرض صاحبها للحبس مدة شهر والغرامة ومصادرة المطبوعات مع جواز إغلاق المحل، أما بيع الطبوعة الممنوعة التوزيع فيعاقب مرتكبها بالحبس لمدة سنة وغرامة لا تقل عن مائتى دينار ولا تتجاوز سبعمائة دينار وفق المادة (37)، وإدارة مطبعة بدون ترخيص عقوبتها وفق المادة (38) الحبس سنتين وغرامة لا تقل عن ألف دينار ولا تزيد عن ثلاثة آلاف دينار مع إغلاق المطبعة.

ولكن مع تعطيل الصحافة الخاصة عن الصدور في سنة 1973م تعطلت أغلب مواد هذا القانون المتصل بها وأصبحت في حكم المهملة باستثناء بعضها ومنها النقاط الأثنى عشر الواردة في المادة (29) التي تتضمن مالا يجوز أن ينشر في أي مطبوعة ومنها (مداولات وقرارات مجلس قيادة الثورة ومجلس الوزراء إلا بإذن، تشكيلات القوات المسلحة، أو تعبئتها أو عددها أو تسليحها،المحاكمة السرية ونصوص محاضرها، والتشكيك في أهداف الثورة ومبادئها، الدعوة إلى حكم الطبقة أو الفرد،وتحقير الديانات والمذاهب الدينية المعترف بها،انتهاك حرمة الآداب او التشهير

بسمعة الأشخاص ،و صور للمعدومين إلا بإذن من جهة الاختصاص، والتعريفة الجمركية أو قرارات لجان التموين المتعلقة بالتسعيرة أو أجور الاستيراد أو القرارات المتعلقة بالعملة وذلك قبل الإذن بنشرها، الجانب السلبي من أي موضوع أو قضية وتجاهل الجانب الإيجابي بقصد تضليل الجماهير، وما يثير فتنة المذاهب أو الثأر أو دعوة الجاهلية، والأخبار التي من شأنها خفض قيمة العملة الوطنية أو سندات القروض الحكومية أو الإخلال بالثقة في الداخل والخارج.

وتركز الباحثة هنا على مناقشة النقاط (5، 6، 11) كونها تفرض قيود على حرية الممارسة الصحفية والتعبير وهذه النقاط هي عدم جواز التشكيك في أهداف الثورة ومبادئها، عدم الدعوة إلى حكم الطبقة أو الفرد، أو تناول الجانب السلبى من أي موضوع أو قضية وتجاهل الجانب الإيجابي بقصد تضليل الجماهير.

وهذه النقاط الثلاثة من أهم القضايا التي عجل القذافي بإصدار قرارات وقوانين بشأنها مما منح النظام السياسي وأيديولوجيته فيما بعد حصانة قانونية، فقد أصدر بعد توليه الحكم بشهرين قرار بشأن حماية الثورة في 11 ديسمبر 1969م، ثم قانون رقم (71) لسنة 1972م بشأن تجريم الحزبية، وبعد صدور الكتاب الأخضر وفي 15 مايو 1985م صدر عن مؤتمر الشعب العام قانون رقم (7) لسنة 1985م الذي تقرر مادته الأولى عدم قبول المحاكم والجهات القضائية دعاوى التعويض المادي بسبب تطبيق المقولات الثورية الواردة في هذا الكتاب والزحف على المنشآت الاقتصادية أو الإجراءات التي تتخذ بشأن الأراضي الزراعية ورغم أن هذا القانون تناول قضايا إقتصادية إلا أنه منح مضامين الكتاب الأخضر حصانة قانونية أيضاً.

2. **المعوقات اقتصادية:**

ملكية وتمويل الصحافة في النظام الجماهيري:-

"الصحافة وسيلة تعبير للمجتمع... وليست وسيلة تعبير لشخص طبيعي أو معنوي إذن منطقياً وديمقراطياً لا يمكن أن تكون ملكاً لأي منهما"[25] ووفق رأي مؤلف النظرية القذافي لا مجال لإصدار الصحافة الخاصة التي يمتلكها شخص واحد في المجتمع الليبي القائم على النظام الجماهيري، حيث تكون السلطة للشعب يمارسها عن طريق المؤتمرات الشعبية، كما لا يحق للشخص المعنوي الذي يتبع جماعة مهنية معينة أن ينشىء صحافة تعبر عن هذه الجماعة، وبالتالي فأن ملكية وسائل الإعلام، ومن بينها الصحافة تعود للمجتمع الجماهيري.

ذلك أن الإعلام الجماهيري وفق فلسفة " الكتاب الأخضر يستمد شرعيته من الجماهير وذلك يعني[26]:-

أ- ملكية وسائل الإعلام وإدارتها يجب أن تكون كاملة في يد الشعب من خلال المؤتمرات الشعبية الأساسية واللجان الشعبية والاتحادات والروابط المهنية والتي تلتقي أخيراً في مؤتمر الشعب العام.

ب- التمويل لوسائل الإعلام يتم من خلال الميزانية العامة للمجتمع والتمويل من المواضيع المهمة والحساسة في المجتمع فيما يتصل بوسائل الإعلام لأنها تتصل بحرية هذه الوسائل في التعبير عن الحقائق وبعيداً عن المجاملة.

وترى الباحثة أن ملكية وسائل الإعلام وتمويلها من قبل الجهة المالكة أي كانت لابد أن يؤثر في طبيعة القضايا الإعلامية التي تطرحها تلك الوسائل، وفي طبيعة الحلول والمقترحات التي تقدم حول تلك القضايا والتي تكون مرتبطة بالايديولوجية السياسية في المجتمع المعني، وحاولت وسائل الإعلام الليبية ومن أبرزها الصحافة أن ترسم رؤية للصحافة الجماهيرية ولكنها في أغلب الأوقات كانت تقوم بالتعبئة

والتعبير النظرى الذي لا يتوافق مع الواقع المعاش ويعاكس قناعات وأفكار وطموحات الجماهير.

سيطرة الدولة على المطابع:

أولا:- الشركة العامة للتوزيع والنشر والإعلان:

عمل النظام السياسي منذ سنواته الأولى على تقنين مسألة نشر وتوزيع الكتب والمطبوعات بكافة أنواعها من خلال العديد من القوانين حيث قام مجلس قيادة الثورة بإصدار القانون رقم (5) لسنة 1977م، بتاريخ 12 فبراير من السنة المذكورة الذي منح وزارة الإعلام والثقافة دون غيرها حق استيراد القرطاسية ونشر وطباعة الكتب وكافة أنواع المطبوعات الأخرى المقروءة والمسموعة، وبهذه الخطوة تم تعطيل نشاط المطابع التابعة للقطاع الخاص، وهذا التعطيل مهد لتأميمها فيما بعد بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة " مجلس الوزراء" الذي صدر بتاريخ 30 مارس 1980م، وبهذا تم احتكار ملكية المطابع من قبل الحكومة ومنعت الملكية الخاصة للمطابع أو استيراد وتصنيع كل المواد ذات الصلة بنشر المطبوعات المكتوبة أو المسموعة أو المرئية إلا عبر المؤسسات الحكومية التي صرح لها بذلك وفق القوانين والقرارات وتحت مسمى زحف المنتجين على المنشآت الاقتصادية تم دمج المطابع الخاصة في الشركة العامة للورق والطباعة، خلال مدة لا تتجاوز ستة أشهر وهذه المطابع وفق المادة (1) هي [27]:-

- المطبعة الليبية المملوكة قبل الزحف لصاحبها عبد الرزاق البشتي وشركاه.
- مطبعة السراج المملوكة قبل الزحف لصاحبها سعيد فوزي السراج.
- مطبعة ابن خلدون المملوكة قبل الزحف لصاحبها عبد اللطيف رشيد الكيخيا.
- المطبعة الفنية المملوكة قبل الزحف لصاحبها إسماعيل دويش فطيس.

- المطبعة السريعة المملوكة قبل الزحف لصاحبها عمر أبو القاسم القفاز وشريكه على صالح الطرابلسي.
- المطبعة السريعة المملوكة قبل الزحف لصاحبها الأمين محمد الدريبي وشريكه رمضان أبو سهمين.
- مطبعة الإتحاد ببنغازي.

وتشير الباحثة إلى أن هذا الإجراء لم يعتمد فقط على مفهوم الكتاب الأخضر للصحافة الحرة، أو القوانين والقرارات المكتوبة بشأن الطباعة وحرية الممارسة الصحفية، ولكنه أعتمد أيضاً على خطابات وتوجيهات القذافي الشفوية ولم يكن مستقراً، بل تأثر بتقلبات عديدة ترتبط بالسياسة العامة للدولة، وأحياناً جاءت هذه التقلبات سريعة.

مع عدم إغفال حقيقة أن الشركة العامة للنشر والتوزيع والإعلان أسهمت في توزيع الصحف والمجلات الليبية والعربية على نطاق واسع في مختلف المراكز الثقافية ومكتبات المدارس والجامعات، كما نشر عن طريق هذه الشركة الكثير من الكتب والمؤلفات الليبية والعربية في مجالات المعرفة والثقافة بشكل عام، وكان لها دورها في إبراز الإبداعات الأدبية والفنية للرواد الأوائل من الكتاب والأدباء الليبيون.

ثانياً :- شركة الفجر الجديد للإنتاج الإعلامي وشركة الخدمات الإعلامية.

وهما شركتان الأولى تم إنشاؤها بقرار اللجنة الشعبية العامة رقم (208) بتاريخ 4 أبريل 1983م، كشركة إعلامية مساهمة تتبع اللجنة الإدارية للإعلام الثورى وتتمثل أغراضها في ممارسة العمل الصحفي والإعلامي بما يحقق التبشير بالفكر الجماهيري وأطروحات الكتاب الأخضر، والتصدى للصهيونية والرجعية والإمبريالية في مؤامراتها ضد الأمة العربية والقضايا الإنسانية العادلة والثانية هي شركة مساهمة للخدمات الإعلامية تم أنشاؤها بموجب قانون رقم (20) الصادر عن

مؤتمر الشعب العام بتاريخ 12 أكتوبر 1985م، على أن تتبع أمانة اللجنة الشعبية للإعلام والثقافة وجاء في المادة الثانية من القرار أنها أُنشئت تنفيذا لقرارات المؤتمرات الشعبية بغرض تقديم الخدمات الإعلامية والقيام بأعمال الصحافة والإعلام والإنتاج الفني والإذاعي بكافة أنواعه ورغم اختلاف سنوات صدور القراراين، وتاريخ إنشاء الشركتين إلا أن مهامهما واحدة وهي[28]:-

1. تأسيس وإصدار الصحف والمجلات بجميع أنواعها في الداخل والخارج.
2. إنشاء وإدارة الإذاعات المرئية والمسموعة بالداخل والخارج .
3. المساهمة في الصحف والمجلات الأجنبية بما يكفل تحقيق أغراضها الإعلامية.
4. القيام بأعمال الإنتاج الفني الإذاعي المسموع والمرئي.
5. القيام بأية أعمال اخرى تدخل في نطاق نشاطها أو تكلف بها في إطار التعاون الإعلامي بين الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية وغيرها من الدول والمؤسسات والهيئات.

(باستثناء إجازة حق ملكية الأسهم من قبل أفراد الشعب إلى جانب الأشخاص الاعتبارية في شركة الخدمات الإعلامية) [29].

وقد استدركت اللجنة الشعبية العامة هذا الأمر وحلت مشكلة التوافق في طبيعة واختصاصات هاتين الشركتين بعد ستة أشهر من أنشاء الشركة الأخيرة حين أصدرت قرار رقم (287) بتاريخ 1 مايو 1986م يقضى في مادته الأولى (بدمج شركة الفجر الجديد للإنتاج الإعلامي في شركة الخدمات الإعلامية)[30]، وبتاريخ 13 ديسمبر سنة 1989م قامت اللجنة الشعبية العامة أيضاً بإصدار قرار رقم (904) والذي تم بموجبه إلحاق وكالة الجماهيرية للأنباء، والإذاعات المسموعة، والإذاعة المرئية بشركة الخدمات الإعلامية على أن "تؤول إلى الشركة كافة أموال

وموجودات الجهات التي لحقت بها وذلك بما لها من حقوق وما عليها من التزامات. كما تؤول اليها كافة الاعتمادات المخصصة لتلك الجهات بالميزانية على ان يزاد رأس مال الشركة بقيمة ما يؤول اليها" [31].

وظلت هذه الشركة قائمة حتى فترة التسعينيات، وكانت تتبع أمانة اللجنة الشعبية للإعلام والثقافة والتعبئة الجماهيرية في هذه المرحلة، وحدث تعديل في تسميتها بناءاً على قرار رقم (310) الذي صدر عن اللجنة الشعبية العامة بتاريخ 4 الحرث 1425 ميلادية، وهي توافق 4 نوفمبر 1995م، وأصبح أسمها "شركة الخدمات والإنتاج الإعلامي والفني"[32]، واستمرت هذه الشركة حتى سنة 2002 حين تم حلها وتصفيتها.

3. المعوقات المهنية لحرية الممارسة الصحفية:

مصادر المعلومات للصحفي الليبي:

تعمقت الرؤية الأحادية في الإعلام الليبي ورفض الأخر مما أدى إلى محدودية مصادر المعلومات المتاحة أمام الصحفي و"الاعتماد الكامل للصحف في الحصول على الأخبار من مصدر وحيد هو وكالة الجماهيرية للأنباء (أوج)، وهذه الأخبار تعكس وجهة نظر الدولة وتخدم خطها السياسي والعقائدى"[33]. ويبدو أن هذه السيطرة بدأت مبكرة جداً وكانت مصدر قلق وإنتقاد من الصحفي الليبي منذ السنوات الأولى التي تغير فيها النظام السياسي وعبر عنها الكاتب علي شعيب من خلال مقالته بعنوان: "عن الصحافة والثورة الثقافية"[34] حيث قال أن الصحفى الليبي مسكين وما يجعل صحفنا تقدم أخبار "بايته" – يقصد قديمة – هو ذلك الجدار العازل الذي ضُرب بين الصحفي ومصادر الأخبار، أننا مرغمون على الخلود للراحة ومرغمون ايضاً على أن تكون الوكالة هي رئيسة تحرير جميع الصحف والمحررين أيضاً، وفقدت الصحف ما يميزها عن غيرها سواء في الأسلوب أو المضمون، ولم يكن للتنافس

والسبق الصحفي دوراً أو مكاناً في الإعلام الليبي. إضافة إلى افتقاد مؤسسات الصحافة والإعلام الليبي إلى تنوع المعلومات الذي لا يتوفر إلا بتنوع المصادر، وبمنح الصحفى حرية التعليق والمقارنة فيما بينها،مما جعل الصحافة الليبية متشابهة،إضافة إلى سطحية التناول، ومشاكل سؤ التوزيع ومحدودية الانتشار،وغياب التنسيق بين المؤسسات الإعلامية والأمانات (الوزارات) داخل الدولة مما أعاق و أضعف أرتباط الصحفي و الإذاعي بالجمهور وزعزع الثقة في مصداقية وأداء الصحافة الليبية، إضافة إلى غياب التوثيق العلمي لفترة طويلة أمتدت حتى التسعينيات حيث أنشئت سنة 1993م الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق ولكن تعرضت كل أرشيفاتها، وأرشيفات قسم التوثيق بالمؤسسة العامة للصحافة للحرق سنة 2011م.

الرقابة:-

منذ منتصف السبعينيات حتى نهاية الثمانينيات وما بعدها مرحلة ما عرف "بالصحافة الثورية " التي استولت فيها اللجان الثورية على مؤسسات الصحافة والإعلام في ليبيا، مارست هذه الفئة دور الرقيب الذي كان من أبرز الأدوار التي تدخل في مهامها إلى جانب التبشير والدعاية لمقولات الكتاب الأخضر، وسبب من أسباب مطالبتها من قبل النظام السياسي بالزحف على وسائل الإعلام وتسييرها، وصارت الممارسة الصحفية انعكاساً للممارسة السياسية بالتوظيف السياسي والتعبوى للجماهير بما يخدم أغراض الساسة وبما يحقق الدعاية لمضمون الكتاب الأخضر، ولعل من الممارسات السياسية لتحقيق غرض الرقابة والتبشير قيام الحاكم آنذاك بإختيار القائمون على وسائل الإعلام من الشخصيات الموالية سياسياً للنظام والتي تم أعدادها ايديولوجياً وفق أهدافه، وكانت الرقابة ذاتية ومباشرة يمارسها الصحفي على نفسه،وغير مباشرة تتولاها الشخصيات القيادية من أمناء ومدراء التحرير في المؤسسات الصحافية ووسائل الإعلام الأخرى، وبلغ هذا التضييق أوجه خلال فترة الثمانينيات بعد سيطرة اللجان الثورية على تلك الوسائل وعلى رأسها

الصحافة، ومارس أمناء التحرير "رؤساء التحرير" ممن تم اختيارهم لشغل هذه المناصب دور حارس البوابة ومهام التعبئة الجماهيرية والدعاية للنظام السياسي، بل أن بعض الباحثين ممن يحملون أعلى مستوى أكاديمى كانوا يمارسون دور حارس البوابة من خلال نتاجهم العلمي حيث يقول أحدهم "يلحظ المتابع للأداء في أجهزة الإعلام وأدوات الاتصال في الجماهيرية خاصة بالمقارنة مع المشهد السياسي فيها وجود فرق واسع يكاد يصل مستوى الهوة الكبيرة ... ففى الحقيقة يواجه الإعلام تحديات قوية لابد أن يرتقى إلى مستواها وأول هذه التحديات وأهمها هي قدرته على مواكبة القدرة العالية في الأداء السياسي الباهر الذي تمارسه القيادة الثورية بقيادة الأخ القائد المفكر معمر القذافي على الصعيد الداخلي و الأقليمي والعالمي .. والإرتقاء إلى مستوى تمثل أفكار القائد أقواله وطموحاته وأحلامه"[35].

وهذا الموقف يطالب وسائل الإعلام في ليبيا أن تكون عاكسة ومترجمة لأهداف النظام السياسي، كما يجعل من إرتباط هذه الوسائل بالمتغيرات السياسية وتبعيتها للنظام السياسي أمراً بديهياً وليس خللاً في الممارسة الصحفية يستوجب النضال من أجل تغييره.

الضغوط المهنية:

حدود الممارسة الصحفية:

إن حرية التعبير لا تتوفر للصحفي في وسائل الإعلام الليبية التي تعد ملك الدولة على اعتبار أن هذه الدولة هي دولة جماهيرية، السلطة والثروة والسلاح فيها ملك الشعب الليبي الذي يمتلك وسائل الإعلام والصحافة ويديرها عن طريق اللجان الشعبية، وبالتالي لا تمنح تراخيص للأفراد لتملك وإدارة وسيلة إعلامية سواء كانت مطبوعة أو مرئية أو مسموعة، ولا تمنح هذه التراخيص للجماعات إلا في إطار العمل المهنى التخصصي المحض وتحت مظلة اللجان الشعبية المهنية والعاملون في

وسائل الإعلام من صحفيين وفنيين لا يستطيعون الخروج في تناولهم لمختلف القضايا عن الرؤية الواردة في الكتاب الأخضر وفي الوثائق والتشريعات والتعليمات الصادرة عن المشرع السياسي، والعاملون في مؤسسات الإعلام هم موظفون يقدمون خدمات يتقاضون عليها رواتب من الدولة.

معوقات التنظيم المهنى للصحافة في ليبيا:-

التنظيمات المهنية الصحفية هي مؤسسات خدمية لها أهمية مزدوجة على المستوى المعنوي والمادي لأعضائها، وهي علاوة على دورها في تعريفهم بواجباتهم وحقوقهم، تقوم بمهمة الدفاع عن هؤلاء الأعضاء استناداً إلى التشريعات والقوانين الخاصة بالأنظمة الصحفية وتدعو لاحترام كرامة الصحفي ومهنته وبهذا تمثل مؤسسة مهمة للصحفيين والإعلاميين العاملين في مختلف وسائل الإعلام.

وفي هذا الجانب شهدت ليبيا نهاية الثمانينيات وتحديداً بتاريخ 12 يونيو سنة 1988م صدور ما سميت بالوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان في عصر الجماهير والتي تقرر النقطة السادسة فيها أن "أبناء المجتمع الجماهيرى أحرار في تكوين الاتحادات والنقابات والروابط لحماية مصالحهم المهنية"[36]، كما دعُمت هذه النقطة بالمادة التاسعة من قانون تعزيز الحرية الصادر بعد ذلك بثلاث سنوات تقريباً التى تعطى نفس الحق بتفصيل أكثر في أن "المواطنون أحرار في انشاء النقابات والاتحادات والروابط المهنية والاجتماعية والجمعيات الخيرية والانضمام اليها لحماية مصالحهم أو تحقيق الأغراض المشروعة التي أنشئت من أجلها"[37]، ما جاء في هذه الوثائق كان بمثابة التصريح الذي يسمح لكل الفئات المهنية التخصصية بإنشاء تجمع أو تنظيم مهني و(استناداً على ذلك تجمع الصحفيون من مختلف مناطق ليبيا والعاملون في وكالة الجماهيرية للأنباء والمؤسسات الصحفية الرسمية وصحف البلديات وقاموا بتصعيد (انتخاب) حر مباشر لأمانات فروع النقابة التى كانت – في البداية رابطة - ثم اجتمعت أمانات فروع البلديات (المحافظات) وتم تصعيد الأمانة

العامة لرابطة الصحفيين في شهر سبتمبر 1990م)[38]. ويبدو أن تسمية التنظيم المهنى للصحفيين لم تكن مستقرة في البداية ثم استقرت على أن تكون نقابة للصحفيين كما هو واضح من خلال عنوان الاستطلاع.

وبعد تأسيس نقابة الصحفيين بسنتين (تقدمت بمشروع قانون لتنظيم مهنة الصحافة يتضمن مجموعة من الأسس التي تضمن حماية المهنة وحقوق العاملين بها إلى أمانة مؤتمر الشعب العام (البرلمان) حتى يتم عرضه على المؤتمرات الشعبية الأساسية في البلديات (المحافظات)، ولكن أمانة مؤتمر الشعب العام لديها أولويات، ولم ترى أن مشروع هذا القانون له طبيعة عاجلة فأخرت عرضه ولم يكن من حقها أن تؤخره ولا يجوز لها)[39]. وترى الباحثة أن هذا السلوك من قبل أمانة مؤتمر الشعب العام التي هي وفق النظام الجماهيري - جهة تنفيذية لقرارات المؤتمرات الشعبية الاساسية الحاكمة والتي بيدها السلطة- هو نوع من الممارسة السياسية يثبت أن هذه الأمانة هي مؤسسة سلطوية وليست مجرد جهة تنفيذية، بل تمتلك حق إظهار ما تشاء من قرارات وتغييب ما تشاء أو تأجيله مما يؤدى إلى عرقلة الصحافة والقمع الفكرى للصحفيين وهي تقف موقف المتناقض أيضاً مع مضمون المادة الثامنة من "قانون تعزيز الحرية" الصادر سنة 1991م التى تقرر حرية المواطن في التعبير عن أفكاره والجهر بها في المؤتمرات ووسائل الإعلام، مما يجعلها من أقوى أدوات الدولة التى تهيمن بها على مؤسساتها بما فيها المؤسسات الصحفية.

صحف النقابة:

ومن البديهى أن تكون لاتحادات وروابط ونقابات الصحفيين وسيلة إعلامية تحتوى على نشاطهم وتعبر عن وجهات نظرهم وهموم المهنة وتناقش حقوقهم وواجباتهم، ومجموع ما صدر من وسائل عن طريق النقابة العامة للصحفيين هما وسيلتان إعلاميتان صدرتا كلاهما في السنة الثانية لتأسيس النقابة إحداهما صحيفة والأخرى مجلة، الأولى في طرابلس (صحيفة الصحافة، صدر عددها الوحيد يوم

الأربعاء 8 يناير 1992م وكانت مهنية صرفة تضمنت العديد من الأخبار المحلية والعربية والدولية، إضافة إلى المقالات والتحقيقات والتقارير والاستطلاعات بحيث جاء العدد ممتازاً وشاملاً، وجاء في افتتاحيتها أن صحيفة الصحافة تصدر لأن صيرورة المجتمع الجماهيرى تؤكد على ضرورتها لمواصلة المشوار في متابعة المسيرة الصحفية الليبية متكئة على رصيد هائل من التجارب والخبرات التى تراكمت طوال ربع قرن)[40]. والثانية هي (مجلة نقابة الصحفيين وصدر عددها الوحيد عن نقابة الصحفيين فرع مدينة بنغازى بمناسبة العيد الرابع والعشرين لثورة الفاتح، ويعكس العدد إنجازات الثورة في المجالات العمرانية والزراعية والنفطية والمصرفية خلال 24 سنة، وأخباره عن الشأن الصحفي قليلة جداً كما تم التسرع في إنجازه ليتوافق مع المناسبة المذكورة ولهذا صدر خال من تاريخ وسنة الصدور ومن المرجح أن العدد صدر في سنة 1992 أو 1993م) [41].

ومن خلال هذا التتبع للتنظيم المهنى للصحافة في ليبيا فترة الدراسة يتضح أن النقابة العامة للصحفيين الليبيين لم تحظى بالاستقرار ولم يتاح للصحفيين من خلالها الحصول على موافقة لاستصدار قانون تنظيم مهنة الصحافة، كما لم يتمكن الصحفيون من إصدار صحيفة أو مجلة منتظمة تعبر عن قضاياهم الصحفية وآرائهم في شتى مجالات الحياة في المجتمع، وتشير الباحثة إلى وجود ما عرف "بالنيابة العامة للصحافة" هذه النيابة ترأسها الأستاذ علي الزريقي وهو في ذات الوقت رئيس نيابة شمال طرابلس، والذي أجاب عن حقيقة "وجود قانون للصحافة وما هي المطبوعات التي ينطبق عليها هذا القانون قائلاً هذه النيابة انشئت لتطبيق القوانين المتعلقة والخاصة بالصحافة وفيما يتعلق بمفهوم الصحافة، هناك تعبيران: أحدهما لفظي والآخر واقعي. ومفهوم الناس عن الصحافة هو الصحف فقط سواء: مجلة أو جريدة، لكن نيابة الصحافة انشئت اساساً لتطبيق قانون المطبوعات الصادر عن مجلس قيادة الثورة في عام 1972م"[42]. ولاحظت الباحثة أن هذا الإستطلاع عندما

أجرته المجلة سنة 1992م كان قد مر حوالى عشرين سنة على صدور قانون المطبوعات لسنة 1972م، إلا أنه لم تجرى أي تعديلات على هذا القانون حتى تاريخ كتابة هذه السطور بالرغم من تغير النظام الصحفي الليبي بتغير الإيديولوجية السياسية للدولة التي قدمت للصحافة ووسائل الإعلام مفهوماً متقلباً وفق المراحل التي خططت لها، حيث صنفت الصحافة والإعلام في مرحلته الأولى بالثورى خلال السبعينيات والثمانينيات، وفي المراحل اللاحقة أي التسعينيات والألفينيات سمي بالإعلام الجماهيرى والمهني النقابي تطبيقاً للأفكار الموجودة في الفصل الأول من الكتاب الأخضر وذلك من الناحية التنظيمية فقط مع استمرار الطابع الثورى التعبوي والتحريضى في الصحافة ووسائل الإعلام الأخرى المرئية والمسموعة، هذه الأحداث عطلت قانون المطبوعات لسنة 1972م الذي أصبحت أغلب مواده لا تتناسب مع طبيعة النظام الصحفي الليبي القائم، الذي حكمته تشريعات ووثائق مختلفة وقرارات مكتوبة وأخرى شفوية ترتبط بالممارسات السياسية للدولة إلا ما يتصل بالمواد التي تتعلق بالإجراءات الإدارية للمطبوعات أو بالمحظورات وبعض العقوبات الأخرى وهذا ما دفع الصحفيون الليبيون بعد تأسيس نقابتهم الصحفية إلى إعداد مشروع ينظم مهنة الصحافة والمطالبة بعرضه على المؤتمرات الشعبية الأساسية.

نظم التدريب والتأهيل المهني:

من أهم المؤسسات الأكاديمية في مجال الإعلام هو قسم الإعلام بكلية الآداب جامعة قاريونس بمدينة بنغازي الذي أُفتتح في العام الدراسي 1975-1976م، وبدأت الدراسة في تخصصى الصحافة والإذاعتين المسموعة والمرئية ثم أُضيف تخصص العلاقات العامة سنة 1991م، أما في مدينة طرابلس فقد أفتتحت سنة 1985م كلية الفنون الجميلة والتطبيقية والتى سميت فيما بعد كلية الفنون والإعلام وعلى مر السنوات تضمنت بالتدريج كافة التخصصات الإعلامية والفنية والموسيقية، وأسهمت هاتين المؤسستين في تزويد المجتمع الليبي بالكوادر المتخصصة في مجالات الإعلام

والفنون مع أنها واجهت العديد من الصعوبات في توفير الامكانيات والتجهيزات والأدوات التي يحتاجها الطلبة خاصة في المجال التطبيقى ومهارات التدريب العملي، ولهذا أوصت أحدى الدراسات بدعم البرنامج التطويرى والتنموى لكلية الفنون والإعلام باعتبارها شاملة للكثير من التخصصات من خلال(43):-

- توفير المعامل والورش والمختبرات الحديثة والمتطورة اللازمة لإنجاح العملية الفنية والإعلامية حيث أن العديد من ورش ومعامل الكلية تحتاج إلى صيانة عاجلة بل بعضها يحتاج إلى استحداث كامل.
- العمل على توفير الكتب والمراجع الدراسية والدوريات الفنية والإعلامية المتخصصة بصورة دورية ومنتظمة وذلك لأهمية الكتاب الإعلامي المتخصص لإحداث التواصل العلمى الفنى والاعلامى المتطور يوم بيوم.
- الصيانة العاجلة لمبانى ومرافق الكلية من مدرج وقاعات دراسية ومعامل وورش وكذلك الإسراع في تنفيذ المشاريع التوسعية في خطة التحول التنموية السابقة.
- العمل على استحداث مصادر تمويل متجددة بدل الاعتماد على ميزانية المجتمع.

ومما يجدر ذكره ما نشرته صحيفة الفجر الجديد تحت عنوان: "أضواء على دورة التحرير الصحفي بالمؤسسة العامة للصحافة" (44) وهو قيام المؤسسة العامة للصحافة بالتعاون مع كلية الفنون والإعلام سنة 1995م بإقامة دورة تدريبية في مجال التحرير الصحفي للطلبة والطالبات المتفوقين بقسم الصحافة بالكلية، تلقى هؤلاء الطلبة الدورة التدريبية في المؤسسة العامة للصحافة بمقر صحيفة الشمس وتضمنت الدورة مختلف فنون التحرير الصحفي والتدرب على جهاز الجمع المرئى (الماكنتوش) وتقديراً لتميز هؤلاء الطلبة تم نشر موضوعاتهم بالصحف المحلية، ووعدت المؤسسة العامة للصحافة بتنظيم العديد من الدورات في مجال الصحافة

مستقبلاً. وخلال سنة 2004م نظمت الهيئة العامة للصحافة مزيداً من الدورات في مجلات مختلفة ومنها (دورة إدخال البيانات التي شارك فيها حوالى 50 شاباً وشابة من موظفي الهيئة و تلتها دورة تدريبية متقدمة لفنيو الصحف والمجلات بالهيئة في مجال الإخراج والتنفيذ الصحفى حيث حصل العديد منهم على درجات جيدة جداً في نهايتها) [45].

(وفي سنة 2005 توفرت الامكانيات للمؤسسة العامة للصحافة فوضعت برامج تدريب وتأهيل العنصر البشرى ضمن أولوياتها وأعدت لجنة إدارتها خطة متكاملة لتدريب المحررين، والمصورين، والفنيين والإداريين في دورات داخلية وخارجية، أما الداخلية فقد ركزت على الجانب التقنى لوجود مركز تدريب إعلامي،ومركز صحفي لفنون الطباعة بمقر الشركة العامة للورق والطباعة في طرابلس على أن يتم الاستعانة بخبراء في مجالات الإعلام من الدول الشقيقة والصديقة وأن يتضمن برنامج التأهيل والتدريب المحاضرات وورش العمل ودورات في التحرير الصحفى واللغات العربية والانجليزية والفرنسية وكذلك الأفريقية بحكم التوجه إلى أفريقيا سيتم تدريس بعض اللغات واللهجات الأفريقية كالسواحلية والهوسا والفولاني)[46].

وشرعت الهيئة العامة للصحافة في برامجها بشكل فعلي حيث نشرت الصحيفة متابعة تتصل بهذا النشاط تحت عنوان: "تواصل دورة تطوير الخبر الصحفي واستخدام التقنيات الحديثة لمراسلى الهيئة العامة للصحافة"[47] وهذه الدورة تأتى ضمن الخطط التدريبية التي وضعتها الهيئة العامة للصحافة لرفع وتطوير كفاءات الاعلاميين في شعبيات الجماهيرية وضمن وتتخلل الدورة إلقاء العديد من المحاضرات المتخصصة في الخبر الصحفي إضافة إلى استخدام التقنيات الحديثة عبر شبكة الانترنت في مجالى الإعلام والإرسال.

معوقات الضغوط الاجتماعية:

الفقر: يؤثر مستوى المعيشة بشكل بارز في الحياة الاجتماعية والنفسية وباعتبار الصحفي الليبي يعد موظفاً في مؤسسات الدولة فأن الحافز المادي لم يكن مرضياً وهولا يغطى التزامات الصحفي الاجتماعية في ظل غياب الصحافة الحرة التنافسية مما شكل معوقاً أسهم في الإحباط النفسى للصحفي، وحد من قدرته ورغبته في العطاء والإبداع.

العادات والتقاليد: وهي **من** المعوقات التي تقييد الصحفى في تناول بعض المواضيع الاجتماعية التي تسبب أثارتها مشاكل أو قلاقل في المجتمع وبالتالي يتم تجنب الخوض فيها.

"محاولات الإصلاح" الإنفتاح الجزئى على حرية الممارسة في الصحافة الليبية:-

أولاُ:- مرحلة الثمانينيات وصدور مجلة (لا) :

شهدت نهاية الثمانينيات إنفراجاً جزئياً في الممارسة الصحفية يتعلق بالحق في انتقاد الأداء المهني في وسائل الإعلام والصحافة والدعوة إلى النهوض بالصحافة وتطويرها، وكذلك عرض بعض القضايا على المستوى المحلي مع عدم السماح بانتقاد شخص القذافي أو نظام الحكم في ليبيا.

1. مجلة لا:-

بدأ هذا الإنفراج من خلال مجلة تعود فكرة تأسيسها لمعمر القذافي نفسه، حيث صدرت مجلة "لا" بداية شهر يناير 1989م كمجلة فكرية ثقافية أسبوعية تصدر شهرياً مؤقتاً عن رابطة الأدباء والكتاب في الجماهيرية ومع بداية سنة 1992م تم إضافة الكلمات التالية على يسار أسم المجلة (نفي – حلم –إبداع) كما كُتبت أسماء هيئة التحرير وكان لها مشرف لم يُكتب أسمه وعوضاً عن ذلك كُتب (إشراف الأمين

العام)، ولكن بداءاً من العدد (64) الصادر في شهر أغسطس 1997م استبدلت الكلمات المرافقة لأسم المجلة بجملة (مجلة الرأى والرأى الأخر) كشعار للمجلة التي أستقر المسؤلون عليها على أن تكون مجلة شهرية بصفة دائمة، وفي سنة 1998م تم تسمية أمين عام للمجلة هو الدكتور المرحوم علي فهمي خشيم، ورئيس تحرير هو الاستاذ عبد الرحمن الشاطر، ومدير تحرير هو الاستاذ إبراهيم الصادق حميدان، كما تولى إخراجها الفني السيد محمد امحمد معمر، كما سجلت أسماء هيئة تحريرها أيضاً.كما طبعت المجلة بمطابع (عصر الجماهير) بمدينة الخمس وأكتفت المجلة منذ العدد الثالث والعشرون بكتابة الشهر الذي تصدر فيه واستغنت عن كتابة يوم الصدور والأرجح أن السبب يعود لإلتزامها بالصدور في اليوم الأول من كل شهر.

ونرصد بعض نماذج هذه المحاولات النقدية التي دعت إلى إصلاح وسائل الإعلام والصحافة في ليبيا التي ظلت سنوات طويلة تهلل وتمجد النظام السياسي حيث أنتقد أحد الباحثين هذا النوع من الممارسة الصحفية قائلاً "من المفروض أن يكون بجانب هذا التهليل صوت النقد، صوت التنبيه، صوت الدراسة والتحليل المنطقي ... غاب الصوت الذي لابد من وجوده صوت صحيفة تبلغ الرسالة وتراعى المصلحة العليا للوطن والمواطن... صوت صحيفة تكتب بدون مجاملة، تعرى من يستحق التعرية وتحلل الايجابيات والسلبيات للقرارات وطريقة تنفيذها... فالصحافة الليبية مشلولة إلى إشعار آخر"[48]. كتب السيد سالم الهادى مسعود مقالة بعنوان: " الصحافة الليبية ميتة ومن يقول غير ذلك فهو مجامل!!"[49] فواقع الإعلام في ليبيا واقع لا تحسده عليه المؤسسات الإعلامية العالمية في الوكالة من خلال الصحف.. ودراسة هذه الأخبار من الناحية التخصصية العلمية فإن الملاكات التي تقوم بصياغة هذه الأخبار تقتصر على البناء الخارجي للغة. أما البناء الداخلى فهو تخصص تفتقده هذه الأخبار وباختصار فالصحافة ميتة ومن يقول غير ذلك فهو مجامل!!. وكتب علي فهمى خشيم مقالة بعنوان: "التصورات"[50] ينتقد فيها الكم الهائل من الصحف

المهنية التي تصدر بدون نظام أو تخطيط وبعضها يطبع في داخل ليبيا والأخر خارجها ولم أي مهنة من المهن إلا وأصدرت صحيفة أو مجلة باستثناء فئتين هما الأولى بالنشر والإصدار يتعجب الكاتب من كونهما لم يفعلا ذلك وهما أساتذة الجامعات المعتصمون في بروجهم الاسمنتية، والكتاب اللائذون بحمى مقر رابطتهم التعيس الخرب حتى جاءتهم منة اسناد "مجلة لا" إلى رابطتهم فوجدوا فيها العزاء، ويدعو الكاتب إلى إصدار صحافة شاملة تهم الجميع وللجميع ويجد المواطن فيها كل ما يهمه أسوة ببقية دول العالم. ومن خلال مقالته "صحافة بلا قراء"[51] يرى عبد الرسول عريبي أن صحيفتي الزحف الأخضر والجماهيرية لهما رؤي سياسية ايديولوجية منظر لها سلفاً وليس هناك من يعتبرهما حالة صحفية عادية ومن هنا وجب أن نؤسس لصحافة عادية ولا نريد من مؤسسة الصحافة إلا الخبر الأول والحدث والرأى والثقافة والحوار والمتابعة والنقد وإنقاد الشعب الليبي من الصحافة المستوردة التي تداهمه الآن. كما نشرت مجلة (لا) متابعة للندوة التي أقامتها تحت عنوان: "إشكالية الصحافة في ليبيا" [52] شارك فيها الإعلاميون والأدباء والكتاب والمهتمون بالمهنة وتتفق الورقات التي قدمت في الندوة على حاجة الصحافة الليبية للإصلاح والتطوير، وأن الصحفيون يعملون في ظروف غير مناسبة، وتعوزهم الامكانيات المادية حتى أنهم يكتبون ملاحظاتهم وأفكارهم على فراغات الصحف المستعملة!كما أن الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع ممنوعة من استيراد السيارات. وفي صفحتها (مناقشات) نشرت المجلة مقالة عبد الله سليمان حامد بعنوان: "صحافة بلا أجنحة: تعليق على ملف اشكاليات الصحافة في "ليبيا".[53] ويؤيد الكاتب رأى الصحفى مجاهد البوسيفى الذي يقول نحن نريد صحافة عادية ويرى أنه حتى تنجح الصحافة في ليبيا يجب أن تكون هناك صحيفة واحدة قوية عالأقل لخلق جو المنافسة بين الصحف، ويقترح منح حق إصدار الصحافة للتشاركيات مما يجعل اصحابها حريصين على إنجاحها عكس الصحافة التي تمول من قبل خزينة المجتمع وأن تعد

اللجنة الشعبية للإعلام ورابطة الأدباء والكتاب ونقابة الصحفيين قانوناً يكفل حرية الصحافة والرأي وينظم عملها وحقوق اصحابها يعرض على المؤتمرات الشعبية لإقراره.

وقد أحدثت طبيعة الكتابات التى نشرتها مجلة "لا" جدلاً كبيراً بين الفئات المثقفة في المجتمع وفي دائرة المستوى الشعبي المتواضع أيضاً، ومن خلال معاصرتنا لهذه الفترة تضاربت وجهات النظر حول هذه المجلة الأكثر جرأة في التناول، حيث أعتبرها البعض وسيلة من وسائل الممارسة السياسية للتنفيس عن كبت الحريات الصحفية طوال عقد السبعينيات والثمانينيات، وهناك من أعتبرها وسيلة لكشف الأقلام المعارضة وأعتبرها البعض محاولة لإقناع الرأي العام العالمي بسعى النظام السياسي الليبي للإصلاح حيث (يرى الكاتب الليبي السيد سوف الوداني في مقالته التى نشرها على موقع "أخبار ليبيا" الذي يديره السيد عاشور الشامس أن هدف النظام السياسي من إصدار مجلة "لا" هو إيهام العالم بأن الانفتاح والتعدد والإصلاح وجد طريقه إلى وسائل الإعلام الليبي في حين أن القذافي كلف بهيئة تحرير المجلة بعض المثقفين والكتاب ممن امضوا سنوات طويلة في السجن، إضافة إلى دكتور رجب أبو دبوس، والسيدة فوزية شلابي " وزيرة الإعلام سابقاً "وفي فترة ما كانت تدار المجلة من مكتب ضابط الأمن الرائد علي الكيلاني)[54].

2. مرحلة الألفينيات وصدورمجلة المؤتمر:

هي مجلة ثقافية سياسية فكرية نصف شهرية صدرت عن المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر بمدينة طرابلس وصدر عددها الأول يوم الجمعة 15 فبراير 2002م، والمشرف العام للمجلة هو الدكتور عبد الله عثمان، وأمين تحريرها هو الأستاذ محمود البوسيفى، ومدير تحريرها هو المهندس عبد الحكيم القبائلى وكان لها مدير تحرير فني هو السيد زكريا العنقودى ومما جاء في افتتاحيتها الأولى " المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، وهو يتصدى لاحتضان

هذه المطبوعة، يعى تماماً أن الإعلام ليس فقط معملا لتفريخ الإثارة، ولكنه أحد مدخلات التنوير الأساسية، ومفصلا في مقاومة التهميش والتنميط والنمذجة بمفاهيمها التي بات بوسعنا الاطمئنان لوصفها بالسطحية والهشاشة، وبأننا نحوز ما يؤهلنا باقتدار مكتظ بالثقة على تجاوزها وتخطيها سعياً للكلمة الواثقة "المشرقة" الفاعلة دون صخب أو ضجيج "[55] كما صدرت فيما بعد (مجلة المؤتمر الصغير) وهي تعنى بثقافة الطفل بصفتها مجلة شهرية مؤقتاً تحتضنها (مجلة المؤتمر) في المنتصف بين صفحاتها، والمؤتمر الصغير صدر عددها الأول في شهر فبراير 2005م وتولى إدارة تحريرها السيد محمد علي بالحاج، وتميزت بألوانها الزاهية الجميلة وبرسوماتها المعبرة، وعالجت قضايا الطفل الاجتماعية وركزت على تنمية السلوك الاجتماعي الإيجابي وقيم الخير وإصلاح الجانب التربوى في معاملة الطفل وتوعية الأسرة بأسلوب قصصى بسيط.

ولم تكن مجلة "المؤتمر" بجرأة مجلة "لا" كما لم تثير كتاباتها الرأي العام الليبي بنفس الدرجة التى كانت عليها مجلة "لا" التي شن كتابها حملة على الممارسة الصحفية وسلبياتها في الصحف الليبية ووسائل الإعلام المسموعة والمرئية مما جعل السلطة السياسية تقوم "بجملة من الإجراءات ضدّ عدد من الكتَّاب، بسبب خوفها من أتساع الرقعة المتاحة إلى مساحةٍ يصعب التحكم فيها فيما بعد، حيث تمّت مضايقة بعض الكتَّاب ثمّ جر بعضهم إلى مكاتب الأمن الداخلي لإجراء التحقيق معهم، وهي الإجراءات التي أدّت، في نهاية المطاف، إلى قفل المجلة وإيقاف صدورها"[56].

ومن نماذج موضوعات مجلة المؤتمر مقالة صلاح الدين حافظ بعنوان: "دفاعاً عن الديمقراطية وحرية الصحافة"[57] يرى فيها أنه لا حرية للصحافة والرأى والتعبير في غياب الديمقراطية كما لا إصلاح سياسي جوهرى دون ضمان حرية الصحافة والرأى، كما كتب ملحم كرم مقالة بعنوان: "دور الإعلام المرئي في تعزيز حرية الصحافة وتدعيمها"[58] ويرى أن الإعلام المكتوب دوراً فاعلاً في تعزيز

سيطرة الإعلام المرئي على الرأى العام في إنحاء العالم وخاصة الدول العربية لأن الممثلون الإعلاميون في التلفزيون العربي هم من الصحفيين الذين اشتهروا في عالم الصحافة المكتوبة قبل أن يستهويهم التلفزيون. وبمناسبة السنة الرابعة لصدور مجلة المؤتمر كتب محمود البوسيفى مقالة بعنوان : "المؤتمر سنة رابعة"[59] حيث قال نتوق ونحن نحتفل بالمؤتمر وهي تدخل عامها الرابع إلى تصاعد مؤشر التدريب والتأهيل بعد التخرج من الجامعات والمعاهد .. لتغذية اتساع رقعة الإنتاج المأمول. نتوق ونحن نتطلع إلى الإنتاج الصحفى العربي ... أن تمتد يد القارئ الليبي أولاً إلى مطبوعاته قبل غيرها ... ومن ثم اعتمادها مصدرا موثوقاً يمكن الاطمئنان إلى تحليلاته ومعلوماته.

وبغض النظر ظروف إصدار هاتين المجلتين إلا إنهما أتاحتا فرصة للكتاب والصحفيين الليبيين بقدر ولو ضئيل من حرية الممارسة الصحفية، والتعبير عن آرائهم في العديد من القضايا بما في ذلك مشاكل وسائل الإعلام الليبية.

ثانياً:- مرحلة الألفينيات وإنشاء شركة الغد للخدمات الإعلامية:-

من ابرز الأحداث التي أسهمت في تأسيس شركة الغد للخدمات الإعلامية إنشاء مؤسسة القذافي العالمية للجمعيات الخيرية والتنمية التي كان لها دورها في الصحافة والإعلام، وجاء تأسيسها نتيجة للضغوط السابق ذكرها وبرز نجل القذافي سيف الإسلام كرئيساً لمؤسسة القذافي العالمية للجمعيات الخيرية والتنمية التي تهدف إلى التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وحقوق الإنسان، وشرع منذ عام 2004م إلى الإصلاح السياسي والاقتصادي وكانت له لقاءات وخطابات خلال السنوات اللاحقة أمام التجمعات الشبابية للحديث حول مشروعه الإصلاحي (معاً من أجل ليبيا الغد)" ويسير المشروع يدا بيد مع "مشروع الإستراتيجية الاقتصادية الوطنية" الذي يمكن أن نعتبره الحلقة الرئيسية في مشروع "التحول" و"الإصلاح". ويقوم هذا المشروع على دراسة أعدت من قبل مجموعة من الخبراء والمتخصصين الليبيين والأجانب

تقدمت بها مجموعة فوكس (Focus Group) الأمريكية إلى مجلس التخطيط العام الليبي في 9 فبراير 2006 تحت إشراف الأستاذ مايكل بورتر Michael Porter من جامعة هارفارد الأمريكية "[60].

وكانت المرة الأولى التي يصرح فيها سيف الإسلام القذافي عن مشروعه بشكل رسمى بتاريخ 20 اغسطس 2005م ،ودأب على ألقى خطاباً في نفس التاريخ من السنوات اللاحقة ربما لارتباط هذا التاريخ بتجمع الملتقيات الشبابية حيث أعاد طرح مشروعه للمرة الثانية في ملتقى الشباب بمدينة سرت بتاريخ 20 اغسطس 2006م والذى صرح فيه بأن وسائل الإعلام الليبية كافة سواء الصحافة أو الإذاعة المسموعة والمرئية هي صحافة عاجزة، وفي الملتقى الثاني لمنظمة الشباب الليبي من نفس التاريخ سنة 2007م، هذا الملتقى الذي يعد أكثر التجمعات احتشاداً كان من أهم النقاط التى صرح بها ضمن مشروعه الإصلاحي ضرورة وضع دستور للبلاد، والانتقال من الثورية إلى الوطنية، و بالمجتمع الليبي من الثورة إلى الدولة، ومن ثورة السابع من أبريل إلى ثورة المعلومات، وحدد أربعة موضوعات التي لا يمكن تجاوزها أو انتقادها وأعتبرها(خطوط حمراء) وهي الإسلام- والوحدة الوطنية- و المحافظة على أمن البلاد- والعقيد معمر القذافي.

جاء اهتمام مؤسسة القذافي بمجال الإعلام باعتباره يدخل ضمن أهدافها في مشروع سيف الاسلام الاصلاحي الذي "يطرح رؤية لليبيا المستقبل تمتد حتى عام 2019، أي عند بلوغ "الثورة" عامها الخمسين (اليوبيل الفضي). وهذه الرؤية في حد ذاتها تؤكد أن عمل سيف الإسلام-إضافة إلى أنه طويل المدى- يتم ضمن النظام القائم ومن خلاله وليس في مسار موازٍ أو معاكس له"[61]، ويرد الإعلام ضمن مجموعة قطاعات حيوية يستهدفها مشروع ليبيا الغد تشمل التعليم والصحة وأجهزة الأمن والمؤسسة العسكرية والقضاء والقطاع المالي والسياحة وملكية الأرض والإسكان والتخطيط العمراني والاستثمار.

ثالثاً:- تأسيس شركة الغد للخدمات الإعلامية:

وبناء على ما سبق قامت مؤسسة القذافي للتنمية خلال شهر اغسطس 2007م بتأسيس مؤسسة إعلامية كبيرة تحت أسم "شركة الغد للخدمات الإعلامية " تضم مجموعة من الشركات الإعلامية الخاصة بالصحف والمجلات والقنوات المسموعة والمرئية وقنوات فضائية، (حيث أنشئت هذه الشركة قناتين مسموعتين هما قناة الليبية المسموعة وقناة الإيمان وذلك بموجب قرار أمين اللجنة الشعبية العامة للثقافة والإعلام رقم (45) لسنة 2008م، كما أنشئت قناة مرئية فضائية تحت أسم قناة ليبيا الفضائية بموجب القرار رقم (19) لنفس السنة والصادر عن نفس الجهة)[62].

1. صدور صحيفتى : أويا وقورينا :

وفي المجال الصحفي خلال ذات الشهر اغسطس 2007م أنشئت شركة الغد للخدمات الإعلامية جريدتين هما أويا وقورينا، وصدرت جريدة (أويا) في مدينة طرابلس وحملت أسمها في العهد الروماني، وصدرت جريدة (قورينا) في مدينة بنغازي وحملت أسم مدينة شحات التابعة للشرق الليبي من العهد الروماني أيضا.

وحظيتا هاتين الجريدتين بدعم وتمويل مؤسسة القذافي للتنمية، ولم تمولا من الحكومة بشكل مباشر، كما طبعتا في المطابع الخاصة بشركة الغد للخدمات الإعلامية، ولم تتقيدا باستخدام اللون الأخضر في ترويستهما أو إخراجهما كما هو الحال في الصحف الرسمية للدولة الليبية.

وتميزتا هاتين الجريدتين بجرأة التناول للعديد من الموضوعات والقضايا الإقتصادية والإعلامية، كما تناولتا بالنقد بعض الشخصيات السياسية من مؤتمر الشعب العام وأمانات اللجان الشعبية ولكنهما لم تتطرقا أبداً لشخص القذافى بصفته رئيساً للدولة لأنه خطاً أحمر كما صرح نجله سيف الإسلام لا يسمح بالاقتراب منه أو انتقاده.

ومن أهم الموضوعات الإعلامية التي نشرت على صفحات هذا النوع من الجرائد بعض المقترحات لإصلاح وسائل الإعلام والصحافة ومؤسساتها إضافة للمؤسسات الثقافية حيث خصصت جريدة قورينا أربع صفحات كاملة تحت عنوان(مقترح بإعادة هيكلية قطاع الثقافة والإعلام) هذا المقترح يحدد المؤسسات الإعلامية والثقافية، والأنشطة التي يمكن أن يتولاها القطاع الخاص، وتلك التي يمكن أن تديرها الدولة إضافة إلى مقترح بإنشاء مؤسستين ثقافيتين هما المجلس الأعلى للثقافة، والمجلس الوطني للشباب، وفيما يتصل بالإعلام والصحافة والرقابة على المطبوعات تفضل الباحثة أن تورده كما جاء في هذا المقترح وكان على النحو التالي [63]:-

الإعلام: يمكن أن تبقى الجهات المذكورة مستقلة

- وكالة الجماهيرية للأنباء وتتبعها صحيفة الفجر الجديد.
- الهيئة العامة لإذاعات الجماهيرية العظمى.

أما فيما يخص الصحافة فهي اما ان :

- تبقى الهيئة العامة للصحافة ويتبعها صحيفة الشمس والجماهيرية وبعض المجلات الأسبوعية والشهرية التي تصدر.
- أو ان تنقل تبعية هذه الصحف والمجلات إلى شركة الغد وتلغى الهيئة العامة للصحافة.

أما ما يخص الإعلام الخارجي:

- يصبح هيئة أو إدارة تتبع الإتصال الخارجي.

أما ما يخص رقابة المطبوعات:

- تصبح مكتب متابعة للصحف الصادرة الالتزام والتقيد وعدم الخروج عن الثوابت والرموز المحددة بموجب ميثاق الشرف المتفق عليه (اعداد ميثاق شرف للمهنة وإضافة مواد قانون الإجراءات الجنائية المعدل لتحديد الضوابط والالتزامات).

- إلى حين إعداد وتعديل القانون تفصل نيابة الصحافة عن نيابة المخدرات والمؤثرات العقلية وتنظر أمامها كل اشكاليات الصحفيين والصحف.
- يتم وضع المحظورات في ميثاق الشرف والقوانين ويشرف على تنفيذها مكتب الرقابة على المطبوعات.

مقترح بشأن التمويل المؤقت لشركة الغد للتأسيس:

يقترح أن يتم تمويل شركة الغد من خلال اما:

- مجلس يضمها إلى جانب المؤسسات الاعلامية العامة لتبرير صرف الدعم المخصص لها.
- أو دعم عام يتم إيصاله لها باحدى الطرق غير الظاهرة.

ويتضح أن كافة المؤسسات الإعلامية ووسائلها المسموعة والمرئية والمكتوبة السابق ذكرها أعلاه تم تصنيفها في الصفحة التالية من هذا المقترح ضمن الأنشطة التي تدار من قبل الدولة لخصوصيتها ولكونها غير اقتصادية وفق وجهة نظر معدي هذا المقترح بينما ترك للقطاع الخاص إدارة المناشط الخدمية الثقافية والفنية وخدمات التوزيع للمطبوعات وإنشاء مراكز ومعاهد التدريب بهدف تنمية المهارات في المجال الإعلامي والثقافى.

ومن خلال القراءة المتفحصة لهذا المقترح نستشف أن وسائل الإعلام الليبية بكافة أنواعها ومؤسساتها لم تخرج عن تبعيتها للنظام السياسي ولم تعطى الحق في الاستقلالية المهنية أو تحظى بالممارسة الصحفية الحرة ولو بشكل جزئى، وخضعت في تمويلها والإشراف عليها إلى إرادة وممارسات النظام السياسي بما في ذلك القنوات والصحف التابعة لمؤسسة القذافي لحقوق الإنسان التي يترأسها نجله سيف الإسلام كمؤسسة مستقلة (وفق التعريف بها) وما يؤكد ذلك قيام معمر القذافي بإقفال

قنوات وصحف شركة الغد للخدمات الإعلامية التابعة لهذه المؤسسة سنة 2011 بأمر شفوى أصدره شخصياُ، ومن هذه القنوات قناة الليبية المرئية، وقناة الشبابية المسموعة، وصحيفة أويا الصادرة في طرابلس، وصحيفة قورينا الصادرة في بنغازي.

رابعاً:- دور الممارسة السياسية في تعطيل إصلاح الصحافة:-

واجهت محاولات إصلاح الصحافة الليبية مشاكل عديدة وسارت ببطء شديد نتيجة الممارسات السياسية للحكومة الليبية التي كانت تستبعد ضمن استراتيجياتها كل الأنظمة الصحفية المعروفة في العالم وأرادت الإنفراد بنظام صحفي وضعت له مفهوماً وشروطاً وقوانين وتشريعات مختلفة، وبعد تأسيس نقابة الصحفيين الليبيين سنة 1990م، وما أعقبه من تقديم مشروع تنظيم مهنة الصحافة الذي عُرقل من قبل أمانة مؤتمر الشعب العام، بعد ذلك بسبعة عشرة سنة (17) أصدرت اللجنة الشعبية العامة (الحكومة) القرار رقم (146) لسنة 2007م بشأن تشكيل لجنة لدراسة أوضاع الصحافة الليبية، هذه اللجنة وفق ما جاء في ما دتها الأولى تضم 11 عضواً برئاسة الاخ/ أمين اللجنة الشعبية العامة د. عبد القادر محمد البغدادي.

وتقرر مادتها الثانية أن تتولى اللجنة المشكلة بموجب المادة السابقة دراسة اوضاع الصحافة (الهيئة العامة للصحافة – الصحف – المطابع) بما يؤدى لإعادة هيكليتها وتنظيمها واقتراح ما يلزم بشأنها " [64].

هذا القرار جاء بعد مرور أكثر من 35 سنة على تجربة الصحافة الليبية تحت حكم القذافي، وشهدت وسائل الإعلام والصحافة خلالها تقلبات كثيرة سارت في خط متواز مع التقلبات السياسية وممارساتها وكانت تابعة لها،وانعكست هذه التقلبات في الممارسات الصحفية المقيدة بأهداف وخطط النظام السياسي، ولهذا بعد بضعة سنوات خاصة أواخر الثمانينيات وما بعدها عانت الصحافة الليبية العديد من المشاكل التي

تعود وفق رأي بعض الصحفيين إلى "عدم توفر الامكانيات لهذه المطبوعات، فقدان المطبوعات الصحفية الإخبارية ووكالة الأنباء والإذاعة لمصداقية الخبر والمعلومة لدى المواطن أدى إلى انحطاط الصحافة وعجزها عن تأدية رسالتها،عدم توفر الدعم المادى الخاص لهذه المطبوعات التي اعتمدت على الدعم المباشر- الاسلوب الخبرى المتبع في هذه المطبوعات يهدف إلى التغطية وليس لبث معلومة صادقة وهادفة في إطار يخدم المواطن " [65]، وترى الباحثة أن هذه المشاكل لها انعكاسها بالضرورة على القارئ والمشاهد والمستمع الليبي الذي فقد اهتمامه وثقته بوسائل الإعلام المحلية وساهم الأسلوب التحريضى والتعبوي في نفوره من متابعتها بكافة أنواعها لإصرارها على تكرار نفس الخطاب والقضايا بذات الأسلوب وافتقارها للتنوع في مصادرها و لهذا شجع هذا القرار بعض الصحفيين والمثقفين الليبيين على إنتهاز هذه الفرصة وإصدار بيان بتاريخ 3-أبريل 2007م عبروا فيه عن ارتياحهم لصدور قرار اللجنة الشعبية العامة الخاص بدراسة اوضاع الصحافة وأملهم في التغيير وذُيل البيان بأسماؤهم ودعوا فيه رفقائهم في المهنة إلى التوقيع عليه وهو متاح على البريد التالي Sahafa_libya.2007@yahoo.com بشبكة المعلومات الانترنيت وجاء في هذا البيان [66]:-

في الوقت الذي نعتقد فيه أن الصحافة (العامة) تحتاج فعلا الى إعادة هيكلة و تنظيم فإننا نؤكد ان أهم ما تعانيه ليس النقص في الإمكانيات الفنية او التقنية وإنما تكمن مشكلتها الأساسية في طبيعة الخطاب الإعلامي المعتمد على التبشير والدعاية، مما افقدها - تقريبا- كل ملامح الخطاب الإعلامي الحقيقي و المتوائم مع متطلبات العصر في ظل عالم يعيش ثورة اتصالات جعلت منه قرية صغيرة لا يمكن فيها احتكار المعلومات تحت أي ظرف.

اننا نؤكد ان مهام هذه اللجنة الموقرة يجب ان تنصب على دراسة الواقع الإعلامي عموما بكل الآفاق الممكنة لتطويره ودفعه لأداء مهمة الإعلام الحقيقي المعتمد على

تدفق المعلومة وخلق مناخات الحوار حول كافة القضايا التي تهم بلادنا، ولذا فإننا بهذا البيان نضع أنفسنا موضع الداعم المؤازر لجهود لجنتكم و ذلك عبر تقديم المقترحات التالية:

1. إمكانية عقد مؤتمر عام او ندوة لمناقشة المسائل المتعلقة بالصحافة وذلك لتوسيع دائرة الحوار لتشمل المعنيين من أصحاب الرأي والاختصاص، وفي حالة تعذر ذلك فأننا نطالب اللجنة بالاستعانة بأكبر عدد ممكن من هؤلاء المختصين تعميقا لجهد اللجنة وتوسيعا لدائرة الرأي والحوار.
2. ضرورة السماح بإصدار تراخيص لصحف خاصة مستقلة سواء لإفراد او تشاركيات ويكفي لذلك تفعيل المادتين الأولى والثانية من القانون رقم 76 لسنة 1972 والتي تنص - بشكل واضح -على هذا الحق بدلا من الاكتفاء بتفعيل مواد أخرى تتعلق بالرقابة والمنع.

وإننا اذ نتمنى التوفيق لهذه اللجنة في عملها الذي نأمل ان يعالج عمق المشكلة في المجال الصحفي المتعلقة بحرية التعبير والمهنية الصحفية وخلق (المطبوعة) بالمقاييس الصحافية الحقيقية وذلك لتنشيط الحوارات ودفعها إلى العلن لتحقيق الفائدة منها، فإننا ندعوا كافة المثقفين والصحافيين والمهتمين و المواطنين جميعا الى الانضمام إلينا في التوقيع على هذا البيان وذلك حتى يتضح للجميع ان صحافة حقيقية قادرة على أداء مهمة الرئة للحوار في قضايا المجتمع بحرية وفعالية هي هدف يشترك فيه الجميع من الصحفي وحتى القارئ.

ولا ترى الباحثة تناقضاً بين ما ورد في مقالة مجلة "لا" بعنوان (واقع الصحافة الليبية) سنة 1992م عن نقص الامكانيات المادية في الصحافة، وما يفنده في بيان المثقفيين الليبيين سنة 2007م من أن مشكلة الصحافة ليس في نقص الامكانيات المادية ولكن في نوع الخطاب الإعلامي، وتفسير ذلك أن 13 سنة الواقعة بين سنتي

1992م و2007م هي سنوات طويلة شهدت فيها الصحف الليبية تحسناً على مستوى الامكانيات المادية خاصة مع تقدم التقنيات الحديثة والاعتماد على أجهزة الكمبيوتر في أغلب مراحل إصدار الصحف.

أما فيما يتعلق بالبيان الذي ضمت قائمة موقعيه الأولية 22 شخصاً من الصحفيين والأساتذة الجامعين والمثقفين فقد أثاره جدلاً واسعاً وردود فعل عديدة بين مؤيد ومعارض وصدر على إثره بيان مجهول بعنوان (حرمات ليبيا أولا) يتهم الصحفيين بالخيانة وقد أنتقده الكاتب أدريس ابن الطيب في مقالته (بيان في النور .. وبيان في الظلام) قائلاً "إن من مصلحة الجميع – سواء كانوا صحافيين أو قراء أو تجارا أو فنيي معامل – أن تكون الصحافة حيوية وحية وقادرة على التوجه إلى مشاكل الناس الحقيقية والتعبير عن همومهم .إن وجود صحافة حقيقية يصب في مصلحة كافة المواطنين دون استثناء. كما أن كون التوقيع مفتوح لكافة المواطنين يهدف إلى دفع الناس إلى المشاركة في الحوار حول هذه المسألة وتشجيعهم على قول آرائهم, وهو الأمر الذي كان يجب أن تقوم به الصحافة التي ندعو إليها , خاصة وان الهدف الوحيد من هذا البيان هو الرغبة في دفع عجلة إصلاح الصحافة إلى ما بعد الإصلاح الهيكلي الفني والتقني الى تطوير الخطاب الإعلامي من خطاب الهتاف الى خطاب التأمل والتحليل"[67]. ومن ضمن الردود على هذا البيان التي دافعت على الصحفيين في بيانهم ما ذكره المحامي عبد الحفيظ غوقة نقيب المحامين سابقاً في مقالته بعنوان (دون تربص) من "أن هدف الموقعين هو تطوير وإصلاح الخطاب الصحفي والإعلامي الليبي عموماً وخلق فضاء يشارك فيه جمهور القراء لتتم من خلاله الممارسة الفعلية للعقل بالنقد والنقاش والمحاجة والتي تصب في نهاية المطاف لمصلحة الوطن والتخلص من حالة الغيبوبة الإعلامية التي نعيشها منذ زمن في عالم يمور بالتطور والتجدد والخلق والإبداع في مجال الإعلام"[68] وما ذكره دكتور جمعة عتيقة في مقالته " البيان والتبين " قائلاً "ما كان للبيان الذي أصدره مجموعة من

المثقفين و المهمومين بالشأن العام للمطالبة بإصلاح حال الصحافة الليبية الذي يدعو الى الأسى و الشفقة أن يثير ما أثاره من ردود أفعال مناوئة لولا تجذر تلك الذهنية التي أدمنت العطونة و العيش في السراديب المظلمة حيث إستوطن فيها الخوف و أستباحتها نظرية المؤامرة و إستهوتها عملية نكش النوايا.... معتمدة في ذلك أساليب رخيصة وأسلحة مفلولة صارت تأخذ طريقها الى أروقة المتاحف... لعل أبرزها إستعداء السلطة و التشكيك في المقاصد عبر ماراثون المزايدة.... بالثورية تارة و بالحرص على "حرمات الوطن" تارة أخرى .

و لعل هذا البيان المطلبي قد أظهر حقيقة جلية صارت محل إجماع بين النخب الوطنية الصادقة و الجادة... و هي أن مطلب الإصلاح و التطوير والتحديث في كافة مناحي حياتنا الثقافية و السياسية و الإجتماعية و الإقتصادية .. أصبح واقعاً متعيناً لا يمكن تجاهله أو القفز عليه أو جذب عجلته الى الوراء "[69].

وتشير الباحثة إلى أن اللجنة الشعبية العامة (الحكومة) لم تقوم بالرد على **بيان المثقفين الليبيين** ولم يكن هناك رد فعل رسمي، وللإيضاح فأن بيان المثقفين الليبيين يقترح تفعيل المادتين الأولى والثانية من قانون المطبوعات لسنة 1972م، وهما يمثلان أساس حرية الممارسة الصحفية وتتعلق المادة الأولى بحق كل شخص في حرية التعبير وممارسة الطباعة والصحافة، والثانية الخاصة بالرقابة على الصحف من قبل إدارة المطبوعات، وما إقترحه الصحفيون من منح تراخيص للإفراد والتشاركيات وفتح المجال أمام الصحافة الخاصة هو ما تم إعتباره تمرد أو نوع من الخيانة لإيديولوجية النظام السياسي الذي يمنع الصحافة الخاصة ويعتبر الشكل الوحيد للصحافة الديمقراطية الحرة هو ما جاء في الركن السياسي من الكتاب الأخضر الذي يقول مؤلفه المناهض للتعددية الصحفية أنها "مؤامرة لصالح مصانع الورق في العالم حيث أن الورق عملة صعبة وغالى جداً ويستهلك مياه كثيرة وبالتالي فأن الذين يصنعون الورق جعلوا من ذلك تجارة رابحة ويتمنون أن تكون لديك عشرة جرائد

بدل جريدة واحدة كي تشترى منهم الورق... ويجب أن تعلموا أن ميزانية الورق في ليبيا وحدها تبلغ 54 مليون دولار وذلك عيب أن يذهب دخل النفط في الورق أو في الزجاج أو الفخار" (70) تأتي هذه النظرة أحادية الاتجاه خلال فترة التسعينيات التي حققت فيها وسائل الإتصال والإعلام قفزة هائلة بسبب الانفتاح في مجال المعلومات وتطور تقنياته مما ساهم في الانتشار السريع والآني لوسائل الإعلام والصحافة والمتمثل في تزايد وتيرة تدفق المعلومات عبر القنوات الفضائية وعبر شبكة المعلومات الدولية الإنترنيت التي قاربت بين دول العالم،وكسرت معظم حواجز الرقابة وتميزت بقدرتها على نقل الخبر والمعلومة بشكل فوري موثق بالصوت والصورة، والمواطن الليبي كان جزءاً من هذا العالم وتأثرت كافة شرائحه وخاصة الإعلاميين والمثقفين بهذه الثورة المعلوماتية، وأمام تعطشهم لممارسة الحرية، ومعايشة التنوع والاختلاف والحوار لم تكن لتصمد تلك النظرة أحادية الاتجاه إلى الأبد في وجه الأقلام التي ضاقت بالضغوط التى يمارسها النظام السياسي.

وترى أحدى الجهود الاكاديمية أنه "من أبرز صور أزمة الأداء الإعلامي عجز الإعلاميين العرب عن مواكبة عصر المعلومات في ممارساتهم الإعلامية والتي تتمثل في غلبة الطابع الدعائي الاقناعي التقليدى على أسلوب الخطاب الإعلامي الذي يدور في فلك الحكام علاوة على تأكيد روح الانبهار بالثقافة الوافدة وإغفال الاحتياجات الاتصالية لجمهور المتلقين حيث تتعامل معهم وسائل الإعلام العربية باعتبارهم مستهلكين وليسوا مشاركين... وتركز على الأسلوب الأحادي والرأسي الاتجاه"(71). وهذا الأمر ينطبق على أداء الإعلاميين الليبيين خلال الفترة الواقعة فيها الدراسة باستثناء ما يتصل بالانبهار بالثقافة الوافدة حيث أن الايديولوجية السياسية التي استمد منها النظام الصحفي تشريعاته مناهضة بشكل أساسي للثقافات الوافدة وعلى وجه الخصوص الثقافة الغربية إلى درجة رفض التعامل باللغة الانجليزية إلا في نطاق محدود يرتبط بالمؤسسات والشركات النفطية أو التقارير الطبية.

وتفضي هذه المعوقات كلها إلى تقييد حرية الممارسة الصحفية من قبل الممارسين للعمل السياسي وباعتبار العالم العربي جزءاً من العالم الثالث "تتجه السياسات الاتصالية كلها، في الأقطار العربية، إلى دعم سلطة النظام القائم وتوجهاته في المجالات المختلفة وخدمة مصالحه الحقيقية والمتصورة، بصورة مباشرة، على النحو الذي يخدم تماسك النظام وديمومته، فوسائل الاتصال والإعلام العربية هي بنت السلطة"(72).

ويتضح أن ليبيا من أكثر الدول العربية تقييداً لحرية التعبير، ونظامها الصحفي من أكثر النظم المقيدة للممارسة الصحفية في حين تتفق أغلب الجهود الاكاديمية التي عالجت قضايا الصحافة والإعلام في الوطن العربي على أن حرية الصحافة ضرورة لممارسة صحفية فاعلة تضمن حقوق الإعلاميين في الحصول على المعلومات وتناولها وطرح آرائهم حولها بالشكل الذى يسهم في إصلاح المجتمع ويتيح للفرد والجماعة داخله حرية التعبير والنقد بالصورة التى تحفز على الإبداع وتصقل شخصية الفرد وتحترم إرادة المجتمع.

رؤية مستقبلية لإصلاح الصحافة الليبية والتغلب على معوقات حرية الممارسة الصحفية بها:

تحتاج الصحافة إلى وضع تشريعات تتصل بحق ممارسة العمل الصحفي.

منح حق حرية التعبير والنقد للصحفي الليبي وعدم ممارسة الرقابة من قبل النظام السياسي والاقتصار على الرقابة القضائية التي يمكنها فض النزاعات وتطبيق المخالفات عن طريق استنادها إلى دستور الدولة والتشريعات المنظمة للصحافة، خاصة (أن ثورة الاتصالات والتدفق اللامحدود للمعلومات أفقد المنظومة التشريعية المقيدة للحريات مبررات وجودها، وليس هناك بديل أمام الحكومات العربية إلا تصفية ترسانة القيود التشريعية وتنقية القوانين المنظمة للعمل الصحفى استجابة

للتحديات التي تواجه الإعلام والصحافة العربية في ظل التحولات الدولية المعاصرة)[73].

الشروع في وضع الضمانات الإقتصادية والمهنية للصحفى الليبي لممارسة مهنته في ظروف مناسبة:-

وتتمثل الضمانات الاقتصادية في توفير مستوى معيشى لائق بالصحفى والمهنيين العاملين في مجال الإعلام والصحافة، ووضع قوانين إدارية تنظم عمل الصحفى، وتتضمن المنح والمكافآت التشجيعية والتقديرية على جهوده المميزة.

كما أن الأوضاع الاقتصادية الجيدة للصحفى، وحصوله على عائد مادى مناسب يحقق الرضا الوظيفى والنفسى للصجفى ويسهم في تحصينه أمام المغريات والمساومات.

الشروع في تحسين الضمانات المهنية للعاملين في مجال الإعلام والصحافة خاصة في ظل الظروف التي تمر بها ليبيا اليوم، وذلك عن طريق حماية الصحفيين والعاملين في مجال الإعلام والصحافة ضد الإجراءات التعسفية كالاختطاف والترهيب والاعتقال والتعذيب وعلى الجمعيات الحقوقية المحلية تفعيل دورها بكشف هذه الممارسات، ويمكن التنسيق مع الجمعيات الدولية لحماية حقوق الصحفيين، وحقوق الإنسان في هذا الجانب.

أن يحرص المشرع عند وضع القوانين المنظمة للصحافة على عدم المغالاة في الجانب المتصل بالعقوبات والجزاءات، والابتعاد قدر الإمكان عن إلحاق الإذى النفسى والجسدى بالقائمين بالاتصال والعاملين في مجال الصحافة والإعلام، ووضع مواد تحترم آدمية الإنسان، وحل النزاعات والمخالفات عن طريق التعويض المادى قدر المستطاع،خاصة(فيما يتصل بجرائم السب والقذف وتعديل موقف المشرع العربي منها والاكتفاء بعقوبة الغرامة مع التعويض المدنى، وإلقاء عبء أثبات سوء

نية الصحفى على سلطة الإتهام، وإلغاء عقوبة الحبس)[74]، والابتعاد عن العقوبات الجسدية إلا فى إطار محدود، وفي الجرائم الكبرى كخيانة الوطن.

ينبغى أن يضع المشرع الليبي في اعتباره عند وضع القوانين المنظمة للصحافة أن النقد هو وسيلة من وسائل الإصلاح، وأن يسترشد الحاكم بالخلفاء الراشدين ويتسع صدره للنقد على الا يخرج عن حدود الآداب العامة، وان يتسع مفهوم الحصانة ليشمل الأفعال الخيرة وليس فقط الاشخاص.

يقع على عاتق وسائل الإعلام والصحافة التعريف بالدور المهم لمهنة الصحافة والمكانة التي يجب أن تمنح للمهنيين الإعلاميين باعتبارهم يعملون على حماية الجمهور والإسهام في حل مشاكل المجتمع بإرساء دعائم حرية التعبير والرأى، والتى تؤدى إلى حرية المجتمع والإرتقاء بثقافته وإثراء معارفه.

أن تتضمن التشريعات الصحفية حماية المراسلين والمندوبين في الداخل والخارج، وتسهيل عملية حصولهم على المعلومات، وحقهم في حماية الأسرار الخاصة بمصادرهم، وإرساء قواعد معاملة بين الرؤساء والمرؤوسين في مؤسسات الصحافة والإعلام قائمة على الاحترام المتبادل، وبعيدة عن الظلم والاستغلال، والتحقير.

ضرورة وجود نقابة فاعلة ورصينة للإعلاميين الليبيين وتقترح الباحثة اختيار رئاسة هذه النقابة والقائمون على شئونها من الصحفيين ذوى الخبرة والتمرس في العمل الإعلامي، وان تكون لهم معرفة وكفاءة بقوانين وتشريعات الإعلام في دول الوطن العربي، وحبذا لو كان هؤلاء من اساتذة الإعلام في كليات وأقسام الإعلام المخضرمين في ليبيا، وذلك لحماية حقوق العاملين في هذا المجال وتفعيل دورهم من خلالها.

وضع وثيقة أخلاقيات المهنة أوميثاق الشرف الإعلامي:

مواصلة الجهود التي بدأت من قبل الإعلاميين في ليبيا والداعية من خلال بعض الندوات والملتقيات إلى التأسيس لصياغة ميثاق شرف إعلامي يحدد أخلاقيات المهنة ومنها ملتقى الإعلاميين الذي عقد بمدينة طرابلس خلال شهر مارس 2012م، ووضعت البنود المقترحة للميثاق تتضمن ثلاثة جوانب نشير إليها باختصار وهي (المبادئ العامة وتتصل باحترام حرية التعبير، والصدق والموضوعية، والتسامح واحترام الأديان والحياة الشخصية للأفراد، والواجبات وتشما عدم تشويه الاخبار واستغلال المعلومات لأغراض شخصية، أو التحيز العنصرى،أو المساس بوحدة التراب الليبي واحترام دستور وقوانين المجتمع، والحقوق وتشمل حق الصحفى في الحصول على المعلومات، وحقه في الحماية أثناء تأدية الواجب، وتشكيل النقابات المهنية،والتدريب والتأهيل، الارتباط بمؤسسات مدنية إقليمية ودولية)[75].

يعد ميثاق الشرف الإعلامى من الضرورات التي ينبغى إعداد بنوده وإقرارها حفاظاً والتزاماً من كافة العاملين في وسائل الإعلام والصحافة، ويمكن أن تتولى وزارة الإعلام هذه المهمة عن طريق دعوة الإعلاميين للتدارس والتحاور والخروج ببنود تنظم أخلاقيات المهنة،مع الحرص على توافق ميثاق الشرف مع هوية وتراث المجتمع الليبي ومراعاة خصوصية الشعب الليبي وعاداته وتقاليده والظروف الراهنة التي يمر بها، وتم خلال شهر يونيه 2016م بمدينة مدريد باسبانيا عقد ورشة عمل تضم عدد من أصحاب الصحف والإعلاميين في ليبيا من أجل تدارس ميثاق الشرف الإعلامى الليبي ووضع اللمسات الأخيرة على هذا الميثاق الذي يتضمن مواد خاصة بمعالجة الأزمات والاستفادة من تجربة اسبانيا في وضع ميثاق شرف مماثل سابقا.

المراجع:

(1) حماد إبراهيم حامد، **الصحافة والسلطة السياسية في الوطن العربي: دراسة حالة لمشكلة العلاقة بين الصحافة والسلطة السياسية وتأثيراتها على السياسات التحريرية في الصحافة المصرية**، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الإعلام، قسم الصحافة، 1994، ص 82.

(2) عابدين الدردير الشريف، **الممارسة الإخبارية في الصحافة الليبية: دراسة تطبيقية في الفترة من يناير 1981 حتى ديسمبر 1992م**، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الإعلام، قسم الصحافة، 1996.

(3) Ibrahim Ali Omer, **Libya and News Media: the Production and Reception of New-Media News Output**, The degree of Doctor of Philosophy, The School of Arts and Social Sciences, University of Northumbria at Newcastle, 2009. Available in http://nrl.northumbria.ac.uk/7516/1/omer_phdthesis.pdf , in 05:45 P.M ,Date of 31-3-2016.

(4) Kuldip Roy Rampal, **Disparity Between Journalism Education and Journalism Practice in Four Maghreb States**, Research Paper, University of Central Missouri, Department of Communication, 2009. Available in http://www.globalmediajournal.com/open-access/disparity-between-journalism-education-and-journalism-practice-in-four-maghreb-states.pdf, in 12:07 P.M, Date of 22-4-2016.

(5) محمد عبد الحميد، **نظريات الإعلام واتجاهات التأثير**، ط4، القاهرة، عالم الكتب، 2015، ص 224، 225.

(6) السيد أحمد مصطفي، **البحث الإعلامي: مفهومه وإجراءاته ومناهجه**، ليبيا، بنغازي، منشورات جامعة قاريونس، 1994،ص 179.

(7) محمد عاطف غيث، **قاموس علم الاجتماع**، (القاهرة، دار المعرفة الجامعية، 2006)، ص ص 68، 69.

(8) محمد منير حجاب، **الموسوعة الإعلامية**، المجلد السادس، القاهرة، دار الفجر الجديد للنشر والتوزيع، 2003، ص2282.

(9) رجب عبد الحميد، **التشريعات المنظمة للصحافة**، القاهرة، دار الكتب المصرية،، 2012، ص 83.

(10) موسوعة التشريعات الثقافية والإعلامية، الجزء الأول، طرابلس، مركز البحوث والمعلومات والتوثيق الثقافي والإعلامي، 2006، ص 150.

(11) الجريدة الرسمية، الجماهيرية العربية الليبية، السنة السادسة والعشرون، العدد 21، 30- 6-1988، ص 750.

(12) الجريدة الرسمية، الجماهيرية العربية الليبية، السنة الثامنة والعشرون، العدد 6، 22-2-1989، ص 178.

(13) التقرير السنوى للجنة الشعبية العامة للإعلام والثقافة والتعبئة الجماهيرية لسنة 92/ 1993م، ص 7، 8.

(14) الجريدة الرسمية، الجماهيرية العربية الليبية، السنة 31، العدد 6، 3-4 – 1993م، ص 272: 257.

(15) التقرير السنوى للجنة الشعبية العامة للإعلام والثقافة والتعبئة الجماهيرية ،نفس المرجع السابق، ص12.

(16) Ibrahim Ali Omer, **Libya and News Media: the Production and Reception of New-Media News Output**, previous reference p,183.

(17) موسوعة التشريعات الثقافية والإعلامية، الجزء الأول، مرجع سابق، ص 293.

(18) نفس المرجع السابق، ص 314، 315.

(19) مدونة الإجراءات، الجماهيرية، طرابلس، أمانة مؤتمر الشعب العام، السنة الأولى، العدد 6، 25-6- 2002، ص 399.

(20) معمر القذافي، **الكتاب الأخضر: الفصل الأول**، الركن السياسي ،طرابلس، المركز العالمي لأبحاث ودراسات الكتاب الأخضر، 1976، ص 69.

(21) طلال سلمان وآخرون، **دراسات في الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الانسان في عصر الجماهير**، طرابلس، المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، 1990، ص 24.

(22) موسوعة التشريعات الثقافية والإعلامية، الجزء الثالث، طرابلس، مركز البحوث والمعلومات والتوثيق الثقافي والإعلامي، 2006، ص 29-39.

(23) موسوعة التشريعات الثقافية والإعلامية، الجزء الثالث، نفس المصدر، ص 20 إلى 43.

(24) مقابلة اجرتها الباحثة في مقر جريدة الشروق، مركز تطوير الإعلام الجديد مع الأخوة - محمد الشكرى رئيس تحرير الجريدة، وخيرى الشريف مدير إدارة الإعلام، وبعض موظفى الجريدة بقسم التجميع ومنهم الأخت – خيرية سلامة، بتاريخ 22 يونيو 2014م.

(25) معمر القذافي، **الكتاب الأخضر: الفصل الأول**، مرجع سابق، ص 69.

(26) عابدين الدردير الشريف، **السياسة الإعلامية في ليبيا**، الجماهيرية، طرابلس، منشورات أكاديمية الدراسات العليا،، 2005، ص 39.

(27) موسوعة التشريعات الثقافية والإعلامية، الجزء الأول، مرجع سابق، ص 107، 108.

(29) موسوعة التشريعات الثقافية والإعلامية، الجزء الثاني، مرجع سابق، ص 123، 124.

(29) نفس المرجع السابق، ص 129، 130.

(30) نفس المرجع السابق، ص 137.

(31) الجريدة الرسمية، الجماهيرية العربية الليبية، السنة الثامنة والعشرون، العدد 16، 7-يونيو-1990، ص543.

(32) موسوعة التشريعات الثقافية والإعلامية، الجزء الثاني، مرجع سابق، ص 151.

(33) عابدين الدردير الشريف، **واقع وسمات وخصائص المشهد الصحفى الليبي في الربع الأخير من القرن الماضي**، طرابلس، منشور في: مجلة البحوث الإعلامية الصادرة عن مركز البحوث والمعلومات والتوثيق الثقافي و الإعلامي، السنة الخامسة عشر، العدد 40 ،2007، ص9.

(34) جريدة الفاتح، لسان الوحدويين الأحرار، العدد 71، 9 نوفمبر 1974، ص 16.

(35) جمعة أحمد قاجة، **الأداء الإعلامي الليبي وسبل تطويره والإرتقاء به**، طرابلس، منشور في : مجلة البحوث الإعلامية الصادرة عن مركز البحوث والتوثيق الإعلامي ،(العدد 31، 32، 2005، ص 88.

(36) الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان في عصر الجماهير، طرابلس، أمانة اللجنة الشعبية للإعلام والثقافة، 1988، ص 6.

(37) الجريدة الرسمية، قانون رقم (20) لسنة 1991 بشأن تعزيز الحرية، الجماهيرية العربية الليبية، السنة التاسعة والعشرون، العدد 22، 9-11-1991، ص 728.

(38) الصحافة تستجوب نقيب الصحافة، **استطلاع "مع امين النقابة العامة للصحفيين الأخ محمود البوسيفى**، في: مجلة لا، طرابلس، دار الحلم للنشر والطباعة، رابطة الأدباء والكتاب بالجماهيرية، العدد الثامن عشر، (1-6- 1992م)، ص 14.

(39) نفس المرجع السابق، ص 16.

(40) عابدين الشريف، **المشهد الصحفي في ليبيا 1978-2007: دراسة توثيقية نقدية**، الجماهيرية العربية الليبية، طرابلس، المؤسسة العامة للثقافة، 2009، ص 369.

(41) نفس المرجع السابق، ص 371.

(42) الصحافة تستجوب نيابة الصحافة، استطلاع مع رئيس نيابة الصحافة الاستاذ علي الزريقي، طرابلس، منشور في: مجلة لا الصادرة عن رابطة الأدباء والكتاب بالجماهيرية، دار الحلم للنشر والطباعة، العدد السابع عشر، (1-5- 1992م)، ص 8.

(43) أبوبكر الوصيف، **التعليم الإعلامي في الجماهيرية العظمى**، بحث منشور في : صحيفة الفجر الجديد الصادرة عن المؤسسة العامة للصحافة، السنة الخامسة والعشرون، العدد 8440، 18 أكتوبر 1995، ص3.

(44) صحيفة الفجر الجديد، المؤسسة العامة للصحافة، السنة الخامسة والعشرون، العدد 8455، 2 نوفمبر 1995، ص 6.

(45) صحيفة الفجر الجديد، المؤسسة العامة للصحافة، السنة الثانية والثلاثون، العدد 10693، 8 يناير 2004، ص8.

(46) لقاء مع أمين لجنة إدارة الهيئة العامة للصحافة عابدين الشريف، نشر في: صحيفة الفجر الجديد الصادرة عن المؤسسة العامة للصحافة، السنة الثالثة والثلاثون، العدد 11126، 4 يونيو 2005، ص 4، 5 .

(47) صحيفة الفجر الجديد، المؤسسة العامة للصحافة، السنة الثالثة والثلاثون، العدد 11300، 28 ديسمبر 2005، ص7.

(48) سالم الهادي مسعود، **واقع الصحافة الليبية**، طرابلس، مقالة منشورة في : مجلة لا الصادرة عن رابطة الأدباء والكتاب بالجماهيرية، السنة الثانية، العدد 24، ديسمبر 1992، ص 55.

(49) مجلة لا ، السنة الثانية، 1 يوليو 1992، العدد 19، ص 34.

(50) " " ، السنة الثانية، ا أكتوبر 1992، العدد 22، ص 6،7.

(51) " " ، السنة الثالثة، يونيو/ يوليو 1993، الإعداد 29، 30، ص 5.

(52) " " ، السنة الرابعة، يوليو، أغسطس 1994، العددان 43، 44، ص 20،21،22.

(53) مجلة لا، السنة الخامسة، سبتمبر/ أكتوبر/نوفمبر/ديسمبر 1995، الأعداد 57، 58، 59، 60، ص 34، 35.

(54) الصادق شكرى، " **هدرزة في السياسة والتاريخ : الملك ..العقيد ..المعارضة الليبية في الخارج**"، الجزء الثالث، الحلقة السابعة، منشور في : موقع ليبيا وطننا، بتاريخ 9- 7- 2008، ص4. زيارة بتاريخ 30-11-2014.

http://www.libya-watanona.com/adab/shukri/ss09078a.htm

(55) مجلة المؤتمر، السنة الأولى، فبراير 2002، العدد 1، ص7.

(56) نفس المرجع السابق.

(57) مجلة المؤتمر، السنة الثالثة، سبتمبر 2004، العدد 31، ص 18.

(58) نفس المرجع السابق، ص 19.

(59) مجلة المؤتمر، السنة الرابعة، فبراير 2005، العدد 36، ص 6،7.

(60) إشكالية الإصلاح في السياق الليبي :دراسة متفحصة لمشروع سيف الإسلام الإصلاحي : معاً من أجل ليبيا الغد، منتدى ليبيا للتنمية البشرية والسياسية، قسم البحوث والدراسات، أكتوبر، 2006، ص 7. زيارة بتاريخ 18-12-2014، الساعة 11:40 مساء

http://www.mafhoum.com/press9/289S29.htm

(61) نفس المرجع السابق، ص 6،7.

(62) موسوعة التشريعات الثقافية والإعلامية، الجزء الخامس، طرابلس، مركز البحوث والمعلومات والتوثيق، 2009، ص 101، 102.

(63) جريدة قورينا، " **مقترح بإعادة هيكلة قطاع الثقافة والإعلام** "، منبر قورينا السياسي، 25 مايو 2008، ص 18.

(64) موسوعة التشريعات الثقافية والإعلامية، الجزء الخامس، مرجع سابق، ص 90.

(65) سالم الهادى مسعود، **واقع الصحافة الليبية**، مرجع سابق، ص 55.

(66) بيان المثقفين الليبيين، في: موقع دروب، مدونة جماعية وملتقى الكتاب العرب المتميزين من شتى أنحاء العالم العربي، ص 1، مؤسسها: أسعد الوصيبعى وآخرون. زيارة للموقع بتاريخ 30-11-2014م /www.doroob.com

(67) ردود أفعال واسعة حول بيان المثقفين الليبيين بشأن الصحافة (حصرياً) بعد بيان مجهول يتهم الموقعين بالخيانة، في: موقع دروب، مدونة جماعية وملتقى الكتاب العرب المتميزين من شتى أنحاء العالم العربي،22-أبريل 2007، ص 1، مؤسسها: أسعد الوصيبعى وآخرون. زيارة للموقع بتاريخ 30-11-2014م /www.doroob.com

(68) نفس المرجع السابق.

(69) نفس المرجع السابق.

(70) معمر القذافي، **الصحافة العربية يجب أن تكون حرة : الجانب الإعلامي من حديث القذافي بمناسبة العيد 23 لثورة الفاتح**، في: مجلة البحوث الإعلامية الصادرة عن مركز البحوث والمعلومات والتوثيق، السنة الأولى، فصل الخريف، العدد 3، 1992، ص 8،7.

(71) عواطف عبد الرحمن، **قضايا إعلامية تاريخية ومعاصرة في الوطن العربي**، القاهرة، دار الفكر العربي، 2013، ص 105، 106.

(72) راسم محمد الجمال، **الاتصال والإعلام في الوطن العربي**، ط 3، لبنان، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2004، ص 52.

(73) عواطف عبد الرحمن، المواطنة الإعلامية في العالم العربى، القاهرة، مكتبة جزيرة الورد، 2015، ص7.

(74) نفس المرجع السابق.

(75) محمد علي الأصفر، التشريعات الإعلامية الليبية : الواقع والطموح، طرابلس، دراسة منشورة في : **مجلة البحوث الإعلامية** الصادرة عن مركز البحوث والمعلومات والتوثيق، العدد 53، ديسمبر، 2014، ص19، 20.